

هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



JOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00153 ROME Tel: 39 06 57051 www.codexalimentarius.net Email: codex@fao.org Facsimile: 39 06 5705 4593

ALINORM 07/30/3

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة الثلاثون

روما، إيطاليا، 2-7 يوليو/تموز 2007

تقرير الدورة التاسعة والخمسين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة، روما، 26-29 يونيو/حزيران 2007

بيان المحتويات

الفقرات	
2 - 1	مقدمة
3	الموافقة على جدول الأعمال
	الاستعراض التقييمي لوضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة
30 - 4	(أ) مشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة التي أحييت إلى الهيئة للموافقة عليها
46 - 31	(ب) الاقتراحات المتعلقة بوضع مواصفات جديدة، والنصوص ذات الصلة، والمقترحات لإيقاف العمل
71 - 47	(ج) رصد ما أحرز من تقدم في وضع المواصفات
87 - 72	التخطيط الاستراتيجي لهيئة الدستور الغذائي
106 - 88	المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية
107	البرنامج الزمني المقترح لاجتماعات الدستور الغذائي في الفترة 2007-2009
	تنفيذ التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للدستور الغذائي والأنشطة الأخرى التي تضطلع بها المنظمتان في مجال مواصفات الأغذية
108	(أ) حالة التنفيذ العام
118-109	(ب) استعراض هيكل لجنة الدستور الغذائي وصلاحيات لجان الدستور الغذائي وفرق المهام
119	المسائل الناشئة عن تقارير الهيئة واللجان وفرق المهام التابعة للدستور الغذائي
129-120	العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى
130	مشروع وحساب الأمانة المشتركين بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي
131	المسائل الأخرى الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
137-132	مسائل أخرى

المرفقان

الصفحات		
32	قائمة المشاركين	المرفق الأول
42	هيئة الدستور الغذائي - مشروع الخطة الاستراتيجية للفترة 2008 - 2015	المرفق الثاني

مقدمة

- 1- عقدت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي دورتها التاسعة والخمسين في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة في روما في الفترة من 26 إلى 29 يونيو/حزيران 2007 برئاسة الدكتور C J S Mosha (جمهورية تنزانيا المتحدة)، رئيس هيئة الدستور الغذائي. وترد القائمة الكاملة بالمشاركين في المرفق الأول بهذا التقرير.
- 2- وافتتح الدورة السيد José M. Sumpsi، المدير العام المساعد لإدارة الزراعة وحماية المستهلك في منظمة الأغذية والزراعة والسيدة Suzanne Weber-Mosdorf، المدير العام المساعد لإدارة التنمية المستدامة والبيئات الصحية في منظمة الصحة العالمية، اللذان رحبا بالمندوبين نيابة عن المنظمين الراعيتين. وشدد ممثلا المنظمين على الدعم القوي المتواصل الذي تقدمه المنظمتان لبرنامج الدستور الغذائي وأبرزتا الدور الهام الذي تضطلع به اللجنة التنفيذية لإسداء المشورة للهيئة وتوجيه عملها.

الموافقة على جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)¹

- 3- وافقت اللجنة التنفيذية على جدول الأعمال المؤقت باعتباره جدول أعمال الدورة. وبناء على اقتراح تقدمت به الأمانة، اتفقت اللجنة على أن تستعرض، ضمن البند 11 من جدول الأعمال (مسائل أخرى)، التعديلات المقترحة في دليل الإجراءات والتي ترد في المرفقات الحادي عشر إلى الخامس عشر بالوثيقة ALINORM 07/30/4، بما أنه لم يجر استعراضها من جانب لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة كون اللجان التي اقترحتها لم تجتمع إلا بعد انعقاد اللجنة المعنية بالمبادئ العامة في شهر أبريل/نيسان 2007.

الاستعراض التقييمي لوضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة

مشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة التي أحيلت إلى الهيئة للموافقة عليها (البند 2(أ) من جدول الأعمال)²

- 4- عرضت الأمانة الوثيقة التي تتضمن معلومات عن النصوص المعروضة على الهيئة للموافقة عليها، بما في ذلك معلومات أساسية حول تطور تلك النصوص، والمشورة العلمية المتلقاة أو المطلوبة، وحالة الإقرار، حيثما ينطبق هذا، وقضايا محددة أشير إليها في سياق إعداد كل من النصوص.
- 5- وأبدت اللجنة الملاحظات والتوصيات التالية على بعض مشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة المعروضة للموافقة عليها، وأوصت بالموافقة النهائية على جميع المواصفات والنصوص ذات الصلة.

¹ الوثيقة CX/EXEC 07/59/1 Rev.1

² الوثائق CX/EXEC 07/59/2، و CRD 1 (تعليقات رؤساء لجان الدستور الغذائي وفرق المهام)، و CRD 7 (تعليقات الولايات المتحدة)

الجزء الأول-مشاريع المواصفات المقترحة ومشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة عند الخطوات 8 أو 8/5 أو 5 المعجّلة

اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية

مشروع الأحكام ومشروع الأحكام المقترحة للمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية

6- ذكرت الأمانة بأن الهيئة كانت قد أوصت في دورتها التاسعة والعشرين "في حال كانت الأحكام الخاصة بالمواد المضافة تمهيداً لإدراجها ضمن المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية تؤدي إلى تعديلات في الأحكام الخاصة بالمواد المضافة في مواصفات الدستور الغذائي، ينبغي إجراء ما ينتج عن ذلك من تعديلات في المواصفات ذات الصلة"³ وأشارت إلى أن الملحق 1 من وثيقة العمل تتضمن قائمة بالأحكام الخاصة بالمواد المضافة لاعتمادها في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (الحدود القصوى وفئات الأغذية)، وفي المواصفات السلعية، الأمر الذي قد يستدعي إجراء مثل هذه التعديلات في الأحكام الحالية الخاصة بالمواد المضافة في تلك المواصفات.

7- ورأى العضو عن أمريكا الشمالية، في معرض إشارته إلى التعليقات الخطية التي تقدمت بها الولايات المتحدة وتعليقات رئيس اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، أنه لا يجدر في الوقت الراهن تطبيق توصية الهيئة بشأن التعديلات الناتجة عن ذلك نظراً إلى عبء العمل الثقيل على كاهل اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وبما أن الأولوية القصوى بالنسبة إليها هي الآن وضع الصياغة النهائية للمواصفة العامة. وأشار العضو إلى أن هذا الموضوع بحاجة إلى دراسة منهجية في اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، مع مراعاة العلاقة المتغيرة بين فئات الأغذية والسلع الأساسية التي تشملها مواصفات الدستور الغذائي، وقد يضمن هذا أيضاً مشاركة اللجان السلعية. وقد أيد أعضاء آخرون هذا الموقف.

8- وبعد النقاش، اتفقت اللجنة على أنه لا يجدر إدخال أي تعديلات ناتجة عن ذلك في المواصفات السلعية في هذه المرحلة عند اعتماد الأحكام الخاصة بالمواد المضافة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية وأقرت بأنه ستظل هناك حالات عدم اتساق بين المواصفة العامة والمواصفات السلعية ريثما توضع الصياغة النهائية للمواصفة العامة. وأوصت اللجنة بأن تُعطي اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية أولوية قصوى لاستكمال المواصفة العامة لإعداد المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. واتفقت اللجنة أيضاً على إحالة الملحق 1 من وثيقة العمل إلى اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وعلى التوصية بضرورة إحالته إلى اللجان السلعية الناشطة حالياً حسب الاقتضى.

³ الفقرة 42 في الوثيقة ALINORM 06/29/41

اللجنة المعنية بالأسماء والمنتجات السمكية

مشروع التعديل المقترح للمواصفة الخاصة بالسردين المعلب والمنتجات من نوع السردين

9- ذكّرت اللجنة بأن مشروع التعديل المقترح لإضافة *Clupea bentincki* قد أعدّ في إطار الإجراء الحالي لإدراج أنواع إضافية في مواصفات الأسماك والمنتجات السمكية وبأن وضع صياغته النهائية تأخّرت لعدة سنوات لعدم وجود توافق في الآراء. وتوصّلت اللجنة المعنية بالأسماء والمنتجات السمكية إلى اتفاق حول إدراج الأنواع في موازاة تعديل القسم الخاص بالتوسيم، وقد أقرت ذلك اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية. وأيدت اللجنة الموافقة على التعديل وأشارت إلى أنّ مراجعة الإجراء المذكور أعلاه هو موضوع منفصل قيد الدرس حالياً باعتباره اقتراح عمل جديد.

اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة

10- ذكّر العضو عن أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بأن إعداد مشروع المواصفة لعنب المائدة اعترضته عدّة مواضيع شائكة، منها مثلاً قوائم الأصناف أو وزن العنقود ووجود مجموعة واسعة من الآراء والتعليقات بشأن عدّة أقسام فيه؛ إلا أنّ اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة توصلت إلى حلول وسطى مرضية وقامت بمعالجة جميع القضايا العالقة.

اللجنة المعنية بنظافة الأغذية

11- أحاطت اللجنة بأن اللجنة المعنية بنظافة الأغذية انتهت من وضع الصياغة النهائية لمُدونة هامة لممارسات النظافة والخطوط التوجيهية ذات الصلة لمواجهة التلوث الميكروبيولوجي وأعربت عن تقديرها لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على المشورة العلمية التي قدّمتها اجتماعات الخبراء المشتركة بين المنظمتين بشأن تقييم المخاطر الميكروبيولوجية، كون اللجنة المعنية بنظافة الأغذية قد استفادت منها لتطبيق نهج قائم على المخاطر، لا سيما في مجال مكافحة الليستيريا الأحادية الخلية *Listeria monocytogenes*. وأشار إلى أنّ نتيجة تقدير المخاطر الذي أجرته اجتماعات الخبراء المشتركة سوف تخضع لمزيد من الدرس عند إعداد المعايير الميكروبيولوجية.

اللجنة المعنية بالدهون والزيوت

12- أيدت اللجنة الموافقة على مشروع المواصفة لمواد الدهن الدهنية ومواد الدهن المخلوطة بعد حذف مستخلصات الأنتاتو، بناء على اقتراح اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، وأوصت بأن تعيد اللجنة المعنية بالدهون والزيوت النظر في حدود مستخلصات الأنتاتو في مواد الدهن الدهنية وغيرها من المنتجات ذات الصلة في المواصفات الموجودة حالياً، بحيث تراعى فيها المتناولات اليومية المقبولة الجديدة التي حددها لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية.

اللجنة المعنية بالمبادئ العامة

13- ذكّر العضو عن أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بوجود آراء متعارضة في الإقليم حول مشروع مبادئ العمل لتحليل المخاطر على سلامة الأغذية كي تطبقها الحكومات وتساءل عما إذا كان من المناسب اقتراح الموافقة على النص عند الخطوة 8/5 من الناحية الإجرائية. وأيد أعضاء ومنسقون آخرون الموافقة على الوثيقة، مذكّرين بالعمل المنجز حتى الآن والقرار الذي اتخذته اللجنة المعنية بالمبادئ العامة.

لجنة تنسيق الدستور الغذائي في الشرق الأدنى المشتركة بين المنظمتين

14- أوصت اللجنة بالموافقة على جميع مشاريع المواصفات المقترحة وأحاطت بأن طرق التحليل ستخضع لمزيد من الدرس في الدورة المقبلة للجنة المعنية بطرق التحليل وأخذ العينات وهي قد تعرض للموافقة عليها في الدورة المقبلة للهيئة.

اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة

15- أوصت اللجنة بالموافقة على مشروع المواصفة المنقحة لتركيبية أغذية الرضّع والتراكيب للأغراض الطبية الخاصة. ولوحظ أنه جرت إعادة طرق التحليل إلى اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة على أن تبحثها في دورتها المقبلة، وهي ستعرض لإقرارها على لجنة الدستور الغذائي المعنية بطرق التحليل وأخذ العينات والموافقة عليها بعد وضعها بصيغتها النهائية. وأحاطت اللجنة بأن الهيئة سوف تدرس التعليقات الخطية التي تقترح حذف الأرجنين من قائمة الأحماض الأمينية الأساسية وشبه الأساسية في لبن الأم.

اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان

16- ذكّرت اللجنة بأن الهيئة أبقّت في دورتها التاسعة والعشرين على مشاريع المواصفات للأجبان الفردية عند الخطوة 8، باستثناء الجزء الخاص بالتوسيم المتعلق ببلد المنشأة الذي أعيد إلى اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية. وأحاطت اللجنة التنفيذية بأنه تمّ التوصل إلى حلّ وسط في اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية وجرى إقرار الجزء 7-2 عن التوسيم المتعلق ببلد المنشأة، وذلك رغم عدم تأييد بعض الأعضاء الإعلان الإلزامي عن بلد المنشأة من حيث المبدأ. وأوصت اللجنة بالموافقة على جميع مشاريع المواصفات مع إدخال التعديلات التي اقترحتها اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية على القسم الخاص بالمواد المضافة، ولا سيما حذف مستخلصات الأنتاتو وإعادة النظر في حدود مستخلصات الأنتاتو لكي تراعى فيها المتناولات اليومية المقبولة الجديدة التي حددتها لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية.

الجزء الثاني - مشاريع المواصفات المقترحة والنصوص ذات الصلة عند الخطوة 5

17- أوصت اللجنة بالموافقة عند الخطوة 5 على مشاريع المواصفات المقترحة والنصوص ذات الصلة المعروضة في وثيقة العمل وأبدت التعليقات التالية.

لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا المشتركة بين المنظمتين

18- ذكّرت اللجنة بأنّ الهيئة، عندما وافقت على عمل جديد خاص بالجينسنغ والفلفل الحار (غوشوجانغ)، اتفقت على أن قرار معرفة ما إذا كانت المواصفتان ستوضعان بصيغتهما النهائية باعتبارهما مواصفتين إقليميتين أو دوليتين، سوف يعود إلى الهيئة بعد الموافقة عند الخطوة 5.

19- وأبلغ المنسق في آسيا للجنة بأنّ لجنة التنسيق في آسيا اقترحت وضع الصياغة الأخيرة لمشروع المواصفة المقترحة للفلفل الحار (غوشوجانغ) عند الخطوة 5 باعتبارها مواصفة عالمية على التوالي من جانب اللجنة المعنية بالحبوب والخضر واللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة.

20- وذكّرت الأمانة، رداً على بعض الأسئلة، بأنّ مشروع المواصفتين المقترحتين تقدمت بهما لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا وسوف يوافق عليهما باعتبارهما مشروع مواصفتين إقليميتين عند الخطوة 5، وبأنه باستطاعة الهيئة أن توكل الخطوات المتبقية إما إلى لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا لوضع الصياغة النهائية باعتبارهما مواصفتين إقليميتين أو إلى لجنة أخرى لوضع الصياغة النهائية باعتبارهما مواصفتين عالميتين، استناداً إلى الأحكام العامة الواردة في إجراءات وضع المواصفات⁴، لكن مع الإشارة إلى عدم وجود توجيهات محددة بالنسبة إلى المواصفات الإقليمية، وأحاطت بأنّ الأمر قد يستدعي بعض التوجيهات الإضافية في إطار الاستعراض التقييمي.

21- وعلى سبيل الإجراءات الواجب تطبيقها بشكل عام، جرى خلال النقاش تقديم الاقتراحات التالية: الطلب إلى لجان التنسيق إعداد وثيقة مشروع جديد بعد الخطوة 5 عند اقتراح تحويل المواصفات الإقليمية؛ وضع إجراءات تسهّل تحويل المواصفات الإقليمية إلى مواصفات دولية لتجنّب فترات التأخير الطويلة؛ ووضع إجراءات أو معايير محددة للمواصفات الإقليمية في الاستعراض التقييمي.

22- ورأى عدد من الأعضاء أنه ينبغي وضع الصياغة النهائية للمواصفات الإقليمية على المستوى الإقليمي حتى الخطوة 8 وتحويلها من ثمّ إذا اقتضى الأمر. وأشار بعض الأعضاء إلى أنّ وضع مواصفات إقليمية قد يزداد في المستقبل وإلى أنّ تحويلها إلى مواصفات عالمية سوف يزيد على الأرجح من عبء العمل على اللجان السلعية، ولاسيما اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة التي تقوم بدراسة عدد من المواصفات الصادرة عن لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا.

4 إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة، المقدمة، الفقرة 7 (دليل الإجراءات، الطبعة السادسة عشرة)

23- وأشار بعض الأعضاء إلى أنه يجدر باللجنة التنفيذية أن تطبق في عملية الاستعراض التقييمي المعايير المطبقة على السلع الأساسية على أي اقتراح عمل جديد لمعرفة مدى جودها كمواصفة دولية أو إقليمية وما إذا كانت صادرة عن لجنة تنسيق أو عن أي لجنة أخرى.

24- وبعد المناقشة، اتفقت اللجنة على أنه ينبغي مناقشة موضوع تحويل المواصفات الإقليمية إلى مواصفات دولية بشكل عام. وفي ضوء حصيلة النقاش حول المواصفات الإقليمية في البند 6(ب) من جدول الأعمال عن هيكل لجان الدستور الغذائي و فرق المهام وصلاحياتها (انظر الفقرات 111-118)، اتفقت اللجنة على التوصية بالموافقة على مشروع المواصفتين المقترحتين عند الخطوة 5 باعتبارهما مشروعين مواصفتين إقليميتين وبمزيد من بلورتهما في لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا من أجل وضعهما بصيغتهما النهائية باعتبارهما مواصفتين إقليميتين.

اللجنة المعنية بالأسمك والمنتجات السمكية

25- ذكرت اللجنة بأن المشورة العلمية التي أعطتها عمليات التقييم الميكروبيولوجي من جانب كل من اجتماعات الخبراء المشتركة بين المنظمتين بشأن تقييم المخاطر الميكروبيولوجية ومشاورة الخبراء المشتركة بين المنظمتين بشأن السموم الحيوية في الرخويات ذات الصمامين، قد استعانت بها اللجنة المعنية بالأسمك والمنتجات السمكية لإعداد مشروع القسم المقترح عن الرخويات الحية والخام في مدونة الممارسات وفي مشروع المواصفة المقترحة للرخويات الحية والخام، اللذين تضمنا معايير ميكروبيولوجية وحدوداً قصوى للسموم الحيوية.

26- وأحاطت اللجنة بأن التعليقات المفصلة من جانب اللجنة المعنية بنظافة الأغذية بشأن المعايير الميكروبيولوجية في مشروع المواصفة المقترحة كان الغرض منها إعطاء توجيهات للجنة المعنية بالأسمك والمنتجات السمكية ولم يكن المقصود منها تأخير الموافقة عند الخطوة 5. وأشار أيضاً إلى أنه، نظراً إلى القضايا المطروحة والمتصلة بسلامة الأغذية، قد يستدعي الأمر مزيداً من المشورة العلمية من أجل وضع الصياغة النهائية للمواصفة. وأبلغ ممثل منظمة الأغذية والزراعة للجنة بتوفر مزيد من المشورة العلمية نتيجة العمل الجاري الذي تقوم به منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بالنسبة إلى *Vibrio parahaemolyticus*.

27- وأيدت اللجنة الموافقة على النصين عند الخطوة 5 وأوصت بأن تبحث اللجنة المعنية بالأسمك والمنتجات السمكية بعناية الأسئلة التي طرحتها اللجنة المعنية بنظافة الأغذية عند وضع المواصفة وبأن تنظر في الحاجة إلى مزيد من المشورة العلمية حول السموم الحيوية.

اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة

28- ذكرت اللجنة بأنه تمت الموافقة على إعداد المواصفة للكسافا المرة كعمل جديد عام 2006 بحيث تشمل منتجات لم تكن مشمولة في المواصفة للكسافا الحلوة وناقشت كيفية معالجة الجوانب المتصلة بالسلامة في الكسافا المرة.

29- وأفاد العضو من أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بأنه جرى وضع حدود لمادة سيانيد الهيدروجين لتحديد بالكسافا المرّة، مقارنة بالكسافا الحلوة، وبأنّ الحد الأقصى لا يعتبر حداً للتلوث، وأبرز أهمية المواصفة لحلّ بعض المشاكل التجارية التي تعترض البلدان المصدّرة. وأشار العضو إلى أنّ هدف اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة هو وضع الصياغة النهائية للمواصفة بحلول عام 2008 واقترح بأن تناقش بشكل منفصل القضايا المتعلقة بسلامة الكسافا، والتي قد تحتاج إلى دراستها أيضاً من جانب لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمين بشأن المواد المضافة إلى الأغذية، وبعدم تأخير تطوّر المواصفة. وقد أيد أعضاء آخرون هذا الرأي.

30- واتفقت اللجنة على التوصية بالموافقة عند الخطوة 5 وأوصت أيضاً، في موضوع منفصل، اللجنة المعنية بملوثات الأغذية بدراسة سلامة حدود مادة سيانيد الهيدروجين المقترحة في المواصفة تمهيداً لإعادة تقييم مركّبات غليكوسيد السيانيد من جانب لجنة الخبراء المشتركة.

الاقتراحات المتعلقة بوضع مواصفات جديدة، والنصوص ذات الصلة، والمقترحات لإيقاف العمل (البند 2(ب) من جدول الأعمال)⁵

31- أوصت اللجنة التنفيذية بأن توافق الهيئة، في دورتها الثلاثين، على جميع المقترحات بشأن العمل الجديد أو إيقاف هذا العمل كما ورد في وثيقة العمل.

32- وتتضمن الفقرات التالية المعلومات الإضافية حول التعليقات والتوصيات التي اقترحت بشأن بعض البنود.

اللجنة المعنية بالأسمك والمنتجات السمكية

مراجعة إجراءات إدخال أنواع جديدة في مواصفات الأسمك والمنتجات السمكية

33- لاحظت اللجنة التنفيذية أن هذه الإجراءات كانت بمثابة وثيقة للاستخدام الداخلي من جانب اللجنة المعنية بالأسمك والمنتجات السمكية لتسهيل عملها، وبالتالي لم يكن مقصوداً منها النشر في الدستور الغذائي.

مواصفات أسمك الأبلون الطازجة - الحبة والمجمدة (*Haliotis spp*)

34- بناءً على الاقتراح المقدم من العضو الممثل لجنوب غرب المحيط الهادي من أن نطاق المواصفات ضيق للغاية وينبغي توسيعه ليشمل سائر الرخويات نظراً لأهمية هذه السلعة في التجارة الدولية، اتفقت اللجنة التنفيذية على إحالة هذه المسألة إلى الدورة القادمة للجنة المعنية بالأسمك والمنتجات السمكية.

⁵ الوثيقة ALINORM 07/30/8.

اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المجهزة

خطة أخذ العينات بما في ذلك الأحكام المنهجية للرقابة على الوزن الصافي الأدنى للفاكهة والخضر المعلبة

35- وافقت اللجنة التنفيذية على أن توصي الهيئة بتعديل العنوان بالإشارة إلى الفواكه والخضر المعلبة "والمعرضة في عبوات"، ذلك لأن هناك فواكه وخضر أخرى معلبة لا تتطلب شروط الحد الأدنى من الوزن الصافي.

اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة

وضع وتطبيق مبادئ تحليل الأخطار من جانب اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة

36- لاحظت اللجنة التنفيذية أن هذا الاقتراح كان متمشيا مع توصيات الهيئة في دورتها السادسة والعشرين التي تقضي بأن تلك الأجهزة المساعدة التي تعنى بجوانب السلامة والصحة في المواصفات الغذائية والنصوص ذات الصلة ينبغي لها أن تستنبط خطوطا توجيهية خاصة حول تحليل المخاطر لتوثيق عملها بشأن إدراجها في دليل الإجراءات⁶.

37- وطلب عدد من الأعضاء، في سياق إقرارهم بأهمية هذه المبادرة بشأن عمل اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة إزاء الأهمية المتنامية لقضايا التغذية بشأن الصحة العامة، توضيحات فيما يتعلق بكيفية ربط استنباط هذه المبادئ بتوفير المشورة العلمية من جانب منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، في مجال التغذية في السنوات القادمة والآليات، تبعا لذلك.

38- وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية كانتا تعترضان إنشاء جهاز علمي مشترك بينهما مماثل للجنة الخبراء بشأن المواد المضافة إلى الأغذية واجتماعات الخبراء المشتركة بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تقييم المخاطر الميكروبيولوجية، والاجتماع المعني بمخلفات مبيدات الآفات، لتقديم المشورة العلمية بشأن قضايا التغذية، وذلك من خلال إعادة تنشيط لجنة الخبراء المشتركة المعنية بالتغذية. أما تمويل هذا النشاط الجديد وأيضا الأعمال الأخرى المتعلقة بتقييم المخاطر، والتي طلبتها هيئة الدستور الغذائي، فيمكن تغطيتها، خصوصا في حالة منظمة الصحة العالمية، من خلال مساهمات من خارج الميزانية يتم تجميعها، تحديدا، لغرض توفير المشورة العلمية المتعلقة بالتغذية.

39- ولاحظت اللجنة التنفيذية أن المبادئ المقترحة يجب إعدادها بواسطة اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة بالاعتماد على معطيات من جانب المنظمين وبالتفاعل معهما.

⁶ الفقرة 197 من الوثيقة ALINORM 03/41.

لجنة التنسيق في آسيا المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية⁷

مواصفات صلصة الفلفل الحار ودقيق الساغو للطعام

40- لاحظت اللجنة التنفيذية أن هذه المواصفات كانت قد اقترحت لتضعها، بصورة أولية، لجنة التنسيق في آسيا، ومن ثم توضع في صيغتها النهائية كمواصفات دولية، بواسطة اللجان ذات الصلة على الصعيد العالمي. كذلك لوحظ أنها من الممكن، تبعا لنوع المنتجات المشمولة بمصطلح صلصة الفلفل الحار، أن تغطي المواصفات أيضا تلك المنتجات التي تسوق على نطاق واسع من قبل البلدان خارج إقليم آسيا وهو ما يمكن أن يبرر استنباط مواصفات دولية لهذه السلعة. وبدلا من ذلك، فقد اعتبر دقيق الساغو سلعة تنحصر تجارتها في الإقليم.

41- وأوصت اللجنة، بعد مراعاتها المعايير التوجيهية حسبما تم الاتفاق عليها في إطار البند 6(ب) من جدول الأعمال، فيما يتعلق باستنباط المواصفات الإقليمية مقابل المواصفات الدولية (انظر الفقرات 111-118) بأن يتم استنباط هذه المواصفات ووضعها من حيث المبدأ في الصورة النهائية كمواصفات دولية بواسطة لجنة التنسيق في آسيا دون الإخلال بالنطاق الدولي لسلعة ما. وفي ضوء الحاجة الممكنة إلى معيار دولي بشأن صلصة الفلفل الحار، فقد أشارت اللجنة التنفيذية إلى أن اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المجهزة ينبغي إحاطتها علما، في دورتها القادمة، بالنظام الأساسي للعمل في لجنة التنسيق في آسيا ودعوتها إلى تقديم وجهات نظرها حول الحاجة إلى معيار دولي بشأن صلصة الفلفل الحار.

فريق المهام الحكومي الخاص المعني بالأغذية المعاملة بالتكنولوجيا الحيوية

ملحق الخطوط التوجيهية لعمل تقييم السلامة الغذائية في الأغذية المشتقة من نباتات أعيد تكوينها بالحمض النووي على المواد النباتية الضئيلة الحمض النووي والمعاد تكوينها

42- طلب المنسق في الشرق الأدنى توضيحات تتعلق فيما إذا كان العمل الجديد المقترح يهدف إلى تحديد مستوى مقبول دوليا بشأن الوجود المسموح به من النباتات المعاد تكوينها بالحمض النووي في شحنات الأغذية. ولاحظت اللجنة التنفيذية أن الهدف من الوثيقة كان يتمثل في تحديد مستوى كهذا، بل وأيضا اقتراح توصيات حول إجراء تقييم مأمون في الأوضاع التي يثبت فيها أن النباتات المعاد تكوينها بالحمض النووي والموجودة بمستوى منخفض والتي قد تم الترخيص فعلا بتسويقها في البلد المصدر قد ضببت في بلد مستورد لم يتم فيه بعد ترخيص مثل هذه النباتات.

⁷ درست اللجنة التنفيذية هذا البند الأساسي بعد المناقشات التي جرت في إطار البند 6(ب) من جدول الأعمال.

اللجنة المعنية بنظافة الأغذية

خطوط توجيهية لمكافحة *Campylobacter* والسالمونيلا في لحوم الدجاج الصغير

43- لاحظت اللجنة التنفيذية أن اللجنة المعنية بنظافة الأغذية اقترحت إعداد هذه الوثيقة إعمالاً لنهج جديد قائم على المخاطر ويستند إلى تقدير سليم للمخاطر الميكروبيولوجية. وتبادلت اللجنة الآراء حول إمكانية توسيع النطاق ليعالج لحم الدواجن بوجه عام، بما في ذلك الأساليب الأخرى للإنتاج بخلاف الدجاج الصغير ليأخذ في الحسبان مختلف أساليب إنتاج لحم الدواجن في جميع أنحاء العالم. وفي هذا الصدد، لوحظ أن العنوان الحالي يعكس أسلوب الإنتاج الرئيسي الذي مكنت البيانات المتاحة من اجتماعات الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تقييم المخاطر البيولوجية من إجراء تقدير للمخاطر وتقديم المشورة العلمية التي ستمثل أساساً للدراسات الجديدة المقترحة. ولكن التوسع في النطاق ليشمل لحوم الدواجن المنتجة باستخدام وسائل إنتاج أخرى ربما يؤخر التقدم في إعداد الوثيقة نظراً للافتقار إلى البيانات العلمية الكافية وأيضاً للصعوبات المتعلقة بإيجاد بيانات جديدة في مختلف الأقاليم.

44- ووافقت اللجنة التنفيذية، بعد إجراء بعض المناقشات، بأن توصي اللجنة بتوسيع النطاق ليشمل لحوم الدواجن عموماً بإلغاء الإشارة إلى "الدجاج الصغير"، ودعت اللجنة المعنية بنظافة الأغذية إلى إعادة النظر في نطاق الوثيقة، حسب الاقتضاء، مع مراعاة جميع العوامل ذات الصلة، بما في ذلك مدى توافر تقدير المخاطر.

45- وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أنه، على الرغم من أن توافر البيانات ربما يستلزم استنباط خطوط توجيهية تركز على الدجاج الصغير، فإن الوجود، والنقل المحتمل لمسببات الأمراض، موضع البحث، في عموم لحوم الدجاج المنتجة باستخدام الأساليب المختلفة، سوف يستلزم في المستقبل نهجاً أوسع شمولاً.

اعتبارات عامة

46- لاحظت اللجنة التنفيذية أن وثائق المشروعات المقدمة إلى الدورة الحالية للجنة تتضمن معلومات تشير إلى أن هذه الوثائق، على الرغم من تقيدها بالنموذج العام الذي وضع في دليل الإجراءات، جاءت متباينة بصورة ملحوظة من حيث النوعية والكمية، وفي بعض الأحيان، تخلق صعوبات أمام اللجنة التنفيذية لإجراء استعراض حيوي على النحو الملائم. ولذا فقد طلب من لجان الدستور الغذائي وفرق المهام وأعضاء الدستور الغذائي، بأن يراعوا، في إعدادهم لوثائق المشروعات في المستقبل النماذج المحددة في التعديل الراهن لدليل الإجراءات وتقديم المعلومات مفصلة على نحو كاف، وخصوصاً، التقييم القائم على الدليل إزاء كل معيار من المعايير المتعلقة بوضع معايير العمل.

الاستعراض التقييمي لوضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة

رصد ما أحرز من تقدم في وضع المواصفات (البند 2(ج) من جدول الأعمال)⁸

47- أبدأت اللجنة التعليقات والتوصيات التالية بشأن مشروعات مقترحة معينة لمشروعات مواصفات الدستور والنصوص ذات الصلة.

لجنة المبادئ العامة

48- أعرب بعض الأعضاء، مشيرين إلى تعليقات البلد المضيف، عن وجهة نظر مفادها أنه في حين أن مراجعة مدونة الأخلاقيات قضية مثار خلاف، فقد تحقق بعض التقدم في الدورة الأخيرة للجنة المبادئ العامة إذ كانت وثيقة معدلة قد أعدت وجرى توزيعها عند الخطوة 3 لمزيد من الدراسة. وأشار هؤلاء الأعضاء إلى أن اللجنة كانت قد وافقت على الانتهاء من عملها بحلول عام 2009، وأنه من السابق لأوانه بحث تطبيق الإجراء التصحيحي حسبما ذكر في المعيار الثالث الذي حددته اللجنة من قبل وأيدته الهيئة⁹، وينبغي تطبيقه عندما يبدو أن من المتعذر التوصل إلى اتفاق عام في الآراء.

49- ولاحظت اللجنة أن بعضاً من لجان التنسيق قد أيدت مراجعة المدونة، بينما اقترحت لجنة التنسيق لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي إيقاف العمل. وبالتالي اتفقت اللجنة التنفيذية أن أية توصيات تقدم إلى لجنة المبادئ العامة ينبغي أن تراعي وجهات النظر المختلفة التي أبدتها الأعضاء والأقاليم بشأن العمل في المستقبل.

50- واستذكرت اللجنة أن توصيات اللجنة المعنية بفحص واردات وصادرات الأغذية ونظم إصدار الشهادات فيما يتعلق ببعض القضايا في المدونة، إثر طلب المشورة من لجنة المبادئ العامة، ستناقش في الهيئة على أساس قضية منفصلة.

51- واستذكر ممثل منظمة الصحة العالمية أن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ساندتا مراجعة المدونة في لجنة المبادئ العامة، وأبرز أهمية مدونة الأخلاقيات في علاقتها بالقواعد الصحية الدولية وإنشاء شبكة انفسان.

52- واثراً بعض المناقشات، وافقت اللجنة على تشجيع الأعضاء على تقديم تعليقاتهم بشأن المشروع المقترح للمدونة الذي وزع عند الخطوة 3، ووافقت على إنه إن لم يتحقق تقدم خلال الإطار الزمني الذي حددته لجنة المبادئ العامة (2009)، فستطبق المعيار الخاص بإجراء الاستعراض التقييمي.

⁸ الوثيقة CX/EXEC 07/59/3, CRD 1 (تعليقات رئيس هيئة الدستور الغذائي وفرق المهام)

⁹ الفقرة 13 من الوثيقة ALINORM 06/29/41.

اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة

53- لاحظت اللجنة التنفيذية أن رئيس اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة، مشيراً إلى المواعيد النهائية التي حددت للانتهاء من بنود الأعمال عند الخطوة 3 في الوقت الحاضر، قد طلب التوجيه بشأن ما إذا كان العمل سيتوقف تلقائياً (أو يمكن أن يتوقف) بشأن هاتين الموصفتين إذا لم تكتملا بحلول الموعد النهائي الذي حددته اللجنة.

54- واتفقت اللجنة على أنها لن توصي تلقائياً بإيقاف العمل إذا لم يكتمل إعداد مواصفة في الموعد النهائي المحدد عندما تمت الموافقة على العمل، ولكنها ستحتاج إلى كافة المعلومات ذات الصلة من اللجنة ومن رئيس اللجنة بغية تحليل الأسباب وراء التأخير فيما يتعلق بكل بند من بنود العمل سعياً إلى تحديد الإجراء المناسب. وأشار بعض الأعضاء إلى أن اللجان مسؤولة عن الالتزام بالمواعيد النهائية التي حددتها، وينبغي أن تتخذ ما يلزم من إجراءات من أجل تيسير إحراز تقدم، وإذا ما تعذر ذلك عليها أن تبلغ اللجنة التنفيذية بالأسباب التي أدت إلى هذا التأخير.

55- وأشار بعض الأعضاء إلى أن هذه قضية عامة وينبغي مناقشتها مرة أخرى حرصاً على اتخاذ قرار بشأن السبيل إلى المضي قدماً عندما لا يكتمل العمل خلال الإطار الزمني الذي حددته اللجنة المعنية في المستهل. واتفقت اللجنة على أنه ينبغي مناقشة هذه المسألة مرة أخرى على ضوء الخبرة المكتسبة من تطبيق الاستعراض التقييمي.

لجنة التنسيق للشرق الأدنى المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

56- لاحظت اللجنة أن العمل جارٍ في لجنة التنسيق للشرق الأدنى على إعداد مشروع مقترح لمدونة ممارسات بشأن الأغذية المباعة في الشوارع. واقترح المنسقون في أفريقيا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي وفي الشرق الأدنى، مستذكّرين أن هناك حالياً مدونات مماثلة سارية في إقليمين آخرين من أقاليم الدستور الغذائي، وضع مدونة دولية عوضاً عن سلسلة من المدونات الإقليمية بالنظر إلى الاهتمام العام بهذا النمط من المدونات.

57- وأخذت اللجنة علماً بأن خلفية تدارس هذه القضية كانت على النحو التالي. واستذكر ممثل منظمة الأغذية والزراعة أنه، لما كانت سلامة الأغذية التي تباع في الشوارع مصدر اهتمام عظيم لدى البلدان الأعضاء في عدة أقاليم، فقد كرست منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية جهوداً كبيرة في سبيل معالجة هذه القضايا من خلال توصيات محددة، ومواد تدريبية، والعديد من مشروعات التعاون الفني على المستويين الإقليمي والقطري. كذلك لاحظت اللجنة أن اللجنة المعنية بنظافة الأغذية والهيئة والعديد من لجان التنسيق قد ناقشت باستفاضة النهج الذي ينبغي اتباعه في إطار الدستور الغذائي، وتبعاً لذلك قررت لجنتنا التنسيق لكل من أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي وأفريقيا، إعداد مدونتي ممارسات إقليميتين. وقد اتفق في أقاليم أخرى، وخاصة إقليم آسيا، على معالجة هذه القضية على المستوى القطري، أخذاً بعين الاعتبار التوجيهات الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، بما في ذلك

مدونة الممارسات للأغذية المباعة في الشوارع في آسيا والتي أعدت خلال حلقة عمل عقدتها منظمة الأغذية والزراعة في كوالا لومبور قبل انعقاد الدورة الثامنة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا، إلا أنه لم يجر إعداد مدونة إقليمية. واستذكرت اللجنة أنه يمكن اقتراح عمل جديد أو مراجعة المدونات السارية حالياً، سواء على المستوى الإقليمي أو الدولي إذا رأى الأعضاء في الدستور الغذائي ذلك ضرورياً.

58- ووجه ممثل منظمة الصحة العالمية انتباه لجنة المبادئ العامة إلى المبادئ المضمنة في المرشد إلى أسواق الأغذية الصحية (2006) وكذلك المتطلبات الأساسية للأغذية المباعة في الشوارع (1996)، وهي مبادئ للتطبيق العام، بما يؤكد إمكانية إعطاء مواصفات عالمية لأفضل الممارسات في هذا المجال.

59- وأشار بعض الأعضاء إلى أن الغرض من الدستور الغذائي هو تنسيق مواصفات سلامة الأغذية وخاصة عند وجود اختلافات على المستويات القطرية، وبالتالي فإن وضع مدونة دولية سيكون مفيداً للغاية لتقديم التوجيه للحكومات، نظراً لأهمية الأغذية المباعة في الشوارع في الكثير من البلدان، ويمكن أن تستند إلى الخبرات المكتسبة من التنسيق مع الأقاليم.

60- ولم تتوصل اللجنة إلى قرار، واقترح رئيس اللجنة بحث هذه المسألة في سياق عام بقدر أوسع، إثر تدارس تحويل المواصفات الإقليمية إلى مواصفات دولية في إطار البند 18(ب) من جدول الأعمال. بيد أن بعض الأعضاء أشاروا إلى أن الوضع يختلف في الحالة الراهنة، إذ أن المسألة قيد النقاش ليست تحويل المدونة قيد الإعداد في إقليم الشرق الأدنى، وإنما وضع نص دولي واحد، مع الأخذ بعين الاعتبار وجود مدونتين إقليميتين ساريتين بالفعل. وبالنظر إلى قيود الوقت تعذر بحث هذه المسألة في وقت لاحق من الاجتماع.

اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية

61- استذكرت اللجنة أن النصوص المتعلقة بتوسيم الأغذية والتي تم الحصول عليها من خلال التحويل الوراثي/والهندسة الوراثية في الوقت الراهن في الخطوتين 7 و3 في لجنة توسيم الأغذية كانت مثار جدل كبير وظلت قيد الدراسة منذ 1996.

62- وأحاط العضو عن أمريكا الشمالية اللجنة علماً بأن رئيس لجنة توسيم الأغذية لم يستطع تقديم الملاحظات بسبب السفر واستذكر المناقشات التي جرت في اللجنة مشيراً إلى أنه يجب اتخاذ قرار حول كيفية معالجة هذه القضية في إطار الاستعراض التقييمي.

63- وأعرب بعض الأعضاء عن رأيهم بأنه كان من الصعب على اللجنة التنفيذية إجراء الاستعراض التقييمي خصوصاً فيما يتعلق بالقضايا مثار الجدل حيث لم تتوافر الملاحظات من الرئيس. كذلك أشار بعض الأعضاء إلى أن الملاحظات من رؤساء اللجان كانت مهمة لا سيما لفهم الأسباب التي تُوجب استمرار العمل فيما يتعلق ببند معين. وأشار أعضاء آخرون إلى أنه يمكن لرؤساء اللجان أن يقدموا معلومات مفيدة، وإن تكن المناقشات التي دارت في أي لجنة من اللجان قد تجلت بصورة رئيسية في التقرير، وأن آراء اللجنة ذاتها كانت أهم العناصر. كذلك أوضح بعض الأعضاء أن دور الرئيس لم يكن في تقديم حجج بشأن استمرارية العمل، ذلك لأنه قد لا يوجد توافق في الآراء في بعض اللجان في هذا المضمار، بينما كان، بالأحرى، تقديم إيضاحات بشأن أسباب الافتقار إلى توافق في الآراء أو إلى الصعوبات الأخرى التي واجهت اللجنة في التقدم في إنجاز أعمالها.

64- وأعرب أحد الأعضاء عن رأيه بأنه كان من السابق لأوانه تطبيق المعايير بشأن إجراء الاستعراض التقييمي لأن لجنة توسيم الأغذية كانت وافقت على دراسة المسألة بمزيد من الاستفاضة وأنها ستنشئ مجموعة عمل لهذا الغرض في أوائل 2008، ولذا، فإن على اللجنة التنفيذية أن تستعرض القضية بعد الدورة القادمة للجنة توسيم الأغذية. كما أشار أعضاء آخرون إلى أن هذا البند ظل قيد الدراسة لأكثر من عشر سنوات دون إحراز أي تقدم يذكر، وليس من المتوقع الوصول إلى توافق في الرأي لأن المواقف التي أفصحت عنها الحكومات لم تتغير خلال دورات عديدة وأن الاختلافات في النهج معروفة جيداً ولا تستلزم مزيداً من التوضيح. ولذا، اقترح هؤلاء الأعضاء أنه يجدر باللجنة التنفيذية ممارسة مهمة استعراضها التقييمي واقتروا اتخاذ إجراء تصحيحي، كإجراء مناقشة هذا البند من الأعمال لخمس سنوات، حتى يتسنى ضمان استخدام كفو للموارد المتاحة لهيئة الدستور الغذائي وللحكومات.

65- وبعد إجراء بعض المناقشات الإضافية، وافقت اللجنة على إعادة دراسة هذه المسألة في دورتها الحادية والستين في يونيو/حزيران 2008 وأن تنظر في نتائج الدورة القادمة للجنة المعنية بتوسيم الأغذية (مايو/أيار 2008) حتى يتسنى اتخاذ القرار فيما إذا كان لزاماً تطبيق المعايير بشأن إجراء الاستعراض التقييمي والنظر في الإجراء التصحيحي.

اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان

66- أحاط العضو عن جنوب غرب المحيط الهادي اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان علماً بأن رئيس اللجنة، التي تستضيفها نيوزيلندا، قد قدم الملاحظات التالية.

67- ففيما يتعلق بمشروع التعديل المقترح على مواصفات الألبان المخمرة بما يلائم منتجات الألبان المخمرة المركبة، استناداً إلى نتائج مجموعة العمل، فقد كان متوقفاً أن تسمح الأعمال المتعلقة بهذا التعديل باستكمالها في الموعد المحدد في عام 2010.

68- وفيما يتعلق بمشروع المواصفات المقترح بشأن الأجبان المصنعة، فلا تزال هناك قضايا مهمة لم تجد حلاً ومن المحتمل أن تؤثر في التقدم في وضع هذه المواصفات. وقد أخفقت مجموعة العمل التي عقدت اجتماعاً بين الدورات في حل الاختلافات البارزة، بما في ذلك محتوى الألبان والأحكام بشأن استخدام المستحلبات، وبالتالي، فقد يكون من الملائم أن تطلب اللجنة التنفيذية من اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان دراسة ما إذا كان ينبغي تنفيذ هذا العمل أو وقفه.

69- وأشار بعض الأعضاء إلى أن القضايا التي أبرزت أنفاً يجب دراستها في إطار اللجنة المعنية لتحديد ما إذا كان من الممكن إحراز مزيد من التقدم، وأن أية صعوبات يجب تحديدها بوضوح حتى يتسنى للجنة التنفيذية تقديم المشورة حسب المطلوب.

70- ووافقت اللجنة التنفيذية على أنه كان متعذراً تقديم أي مشورة في هذه المرحلة ذلك لأنه كان من مسؤولية لجنة منتجات الألبان أن تدرس القضايا المتعلقة في مجال استنباط مشروع المواصفات المقترح بشأن الأجبان المصنعة واتخاذ القرار فيما إذا كان يجب استمرار العمل. وإذا ما تعذر الوصول إلى توافق في الآراء، فإن على اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان أن تقدم، في دورتها القادمة، جميع المعلومات ذات الصلة إلى اللجنة التنفيذية في دورتها الحادية والستين، حتى يتسنى تسهيل الاستعراض التقييمي.

71- وأعربت اللجنة التنفيذية عن تقديرها لجميع الرؤساء أو للبلدان المضيفة للجان ولفرق المهام الذين قدموا ملاحظاتهم حول المواصفات قيد الإعداد ذلك لأنها كانت مفيدة جداً في إعداد الاستعراض التقييمي.

التخطيط الاستراتيجي لهيئة الدستور الغذائي (البند 3 من جدول الأعمال)¹⁰

72- استذكرت اللجنة أنه، وفقاً لما أوصت به هي في دورتها الثامنة والخمسين ووافقت عليه الهيئة في دورتها التاسعة والعشرين، قد تم توزيع مشروع الخطة الاستراتيجية للفترة 2008-2013، حسبما عرضت في المرفق الثاني من ALINORM 06/29/3A، على جميع لجان التنسيق للتعقيب عليه وذلك قبل اعتماده نهائياً من قبل الهيئة في يوليو/تموز 2007.

73- ودرست اللجنة، في دورتها الحالية، مشروع الخطة الاستراتيجية آخذة في الحسبان ملاحظات لجان التنسيق حسبما أعيد إدراجها في الوثيقة ALINORM 07/30/9B.

¹⁰ الوثائق: ALINORM 06/29/3A AppendixII و ALINORM 07/30/9B و CRD 8 (تقرير اللجنة الفرعية عن مشروع الخطة الاستراتيجية)

74- ونظراً لضيق الوقت المتاح أمام الجلسة العامة، فقد قررت اللجنة عقد اجتماع بين الدورتين للجنة فرعية يرأسها السيد Wim Van Eck، نائب رئيس الهيئة يساعده جميع المنسقين كأعضاء، ومهمتهم استعراض الملاحظات والمقترحات المقدمة من لجان التنسيق وتقديم مشروع منقح للخطة الاستراتيجية، تمهيداً لمناقشته في الجلسة العامة. كذلك درست اللجنة نتائج أعمال اللجنة الفرعية كما عرضت كوثيقة رقم 8 لقاعة المؤتمر، وقدمت ملاحظات على مشروع الخطة الاستراتيجية ووافقت على التعديلات في الصياغة والمضمون كما يلي:

الجزء 1

75- لاحظت اللجنة أنه لم تقدم أية ملاحظات جوهرية من لجان التنسيق حول هذا الجزء، وبالتالي، فقد وافقت على الإبقاء على النص الراهن مع إدخال بعض التعديلات في الصياغة.

الجزء 2 – الهدف 1

76- وافقت اللجنة على إضافة عبارة "مع مراعاة الأهداف الأساسية لهيئة الدستور الغذائي" في مواصفات الأنشطة 1-1 و 2-1 و 3-1 و 4-1، وفقاً لما اقترحت لجنة التنسيق في أوروبا، لكي يتسنى التذكير بالصلاحية المزدوجة للهيئة. كذلك تمت الموافقة على إضافة عبارة "لجان التنسيق" في الأطراف المسؤولة عن النشاط 2-1 ذلك لأن اختصاصات لجان التنسيق تسمح لها باستنباط المواصفات الإقليمية المتعلقة بسلامة الأغذية.

77- وفيما يتعلق بالنشاط 3-1 المتصل بتوسيم الأغذية والتغذية، فقد وافقت اللجنة على إضافة التنويه إلى الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية فيما يتعلق بالغذاء والنشاط البدني والصحة، وذلك بهدف الإقرار بأهمية الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية فيما يتعلق بالأعمال المنفذة من جانب لجنتي الدستور الغذائي المعنيين بتوسيم الأغذية والتغذية والأغذية للاستخدامات الغذائية الخاصة. وفي هذا المضمار، أعرب العضو عن إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي عن خشيته من أن التنويه إلى الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية، ربما يكون بمثابة استباق للمناقشات المقبلة التي تجريها لجان الدستور الغذائي المعنية بهذه المسألة. ووافقت اللجنة على أنه كان من الملائم إدراج تنويه قصير ومحدد إلى الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية، ذلك لأن هيئة الدستور الغذائي، عندما تقوم بإعداد المواصفات والنصوص ذات الصلة، سوف تولي الاهتمام الكامل للقرارات والمقررات الصادرة عن منظماتها الراعيتين والتي تدخل ضمن إطار صلاحيات هيئة الدستور الغذائي. غير أن اللجنة أقرت بأن هذا لن يمنع الهيئة وأجهزتها الفرعية من اتخاذ قراراتها عن الإجراءات المموسة التي قد يتعين اتخاذها.

78- كذلك وافقت اللجنة على التعديلات في نصي النشاطين 5-1 و 7-1 بغية الإيضاح.

الجزء 2 – الهدف 2

79- وفيما يتعلق بالنشاط 2-2، فقد درست اللجنة المسألة المطروحة من لجنة التنسيق في أمريكا الشمالية وجنوب وغرب المحيط الهادي بشأن ما إذا كان الإطار الزمني "بحلول 2008" لاستكمال إعداد سياسات تقدير المخاطر ينبغي تطبيقه على لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات الغذائية الخاصة، التي لا تزال في مرحلة مبكرة في هذا العمل. ووافقت اللجنة على شطب الإطار الزمني "2008" وإدخال بعض التعديلات الثانوية الأخرى بما يسمح ببعض المرونة.

80- كذلك أشارت اللجنة إلى اقتراح تقدم به العضو عن إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي يقضي بإدراج نشاط إضافي يعالج تعزيز المجموعات الاستشارية العلمية، لتحسين فعاليتها وأيضاً لتزويدها بالموارد الضرورية خاصة في مجال مخلفات المبيدات. وأشارت اللجنة إلى أن القلق الذي تم الإعراب عنه فيما يتعلق بهذا الاقتراح إنما يتعلق من بين أمور أخرى بالافتقار إلى القدرة على توفير بيانات علمية في البلدان النامية ولعل أفضل طريقة لتبديد هذه المخاوف تكون من خارج الدستور الغذائي، مثلاً بواسطة حلقات عمل دولية عن مبيدات الآفات مشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

81- وأوضح ممثل منظمة الأغذية والزراعة، متحدثاً بالنيابة عن منظمته ومنظمة الصحة العالمية، أن كلتا المنظمتين قد ساعدتا الدول الأعضاء في تعزيز قدراتها حول توفير البيانات، وأبرز أن الاجتماع المشترك بين المنظمتين لتعزيز مشاركة البلدان النامية في أنشطة إسداء المشورة العلمية (12-15 نوفمبر/تشرين الثاني 2005 في بلغراد في صربيا والجبل الأسود) كان واحداً من الاجتماعات المهمة، وقد قدمت توصيات عديدة في هذا المضمار. وأعرب هذا الممثل عن رغبة كلتا المنظمتين في مواصلة جهودهما لتنفيذ مهامهما بالوسائل التي تعزز المشورة العلمية من الناحيتين النوعية والكمية.

82- كذلك أُدخلت بعض التعديلات الثانوية الأخرى فيما يتعلق بالأنشطة 2-2 و 2-3 و 2-6.

الجزء 2 – الهدف 4

83- فيما يتعلق بالنشاط 4-2، أشارت اللجنة إلى الاقتراح الذي قدمته لجنة التنسيق في آسيا والذي يقضي بإضافة النص الذي يماثل الجملة الأخيرة في التوصيف في النشاط 4-1، وذلك من أجل الإيضاح. غير أن اللجنة قررت عدم تعديل النص بخصوص النشاط 4-2 على اعتبار أن الإضافة المقترحة مشمولة في الهدف المشار إليه في البند 1 (ب) من النظام الأساسي لهيئة الدستور الغذائي فيما يتعلق بترويج التنسيق مع المنظمات الدولية وذلك لتلافي الازدواج في العمل.

الجزء 2 – الهدف 5

84- وافقت اللجنة على التعديلات التي اقترحتها العضو عن أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بشأن النشاط 5 – 2، بهدف التأكد من أن جميع الملاحظات الخطية قد أخذت في الحسبان في عملية الدستور الغذائي وأيضاً التقيد بالخطوط التوجيهية بشأن عقد اجتماعات الدستور الغذائي كما وردت في دليل الإجراءات.

الجزء 3

85- لاحظت اللجنة أن معظم لجان التنسيق قد أعربت عن تأييدها للتوصية التي اقترحتها اللجنة في دورتها الثامنة والخمسين ووافقت عليها الهيئة في دورتها التاسعة والعشرين، والتي تقضي بوجود أن تستخدم اللجنة التنفيذية نموذج الجدول 2، الجزء 3 من مشروع الخطة الاستراتيجية، كآلية جديدة للمتابعة بشأن التنفيذ الفعال للاستعراض التقييمي.

86- ووافقت اللجنة على النص الوارد في الجزء 3 مع إدخال بعض التعديلات الناشئة عن التغييرات التي أدخلت في الجزء 2 وبعض التعديلات الأخرى في الصياغة، بغية الإيضاح.

حالة مشروع الخطة الاستراتيجية للفترة 2008-2013

87- وافقت اللجنة على عرض مشروع الخطة الاستراتيجية حسبما هو معدل (المرفق الثاني) إلى الهيئة في دورتها الثلاثين لاعتماده.

المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (البند 4 من جدول الأعمال)

ميزانية الدستور الغذائي للفترة 2006-2007 والميزانية المقدرة للفترة 2008-2009¹¹

88- عرضت الأمانة الوثيقة ALINORM 07/30/9 التي تتضمن معلومات عن ميزانية الفترة المالية الحالية (2006-2007) (الجدول 1) وتقديرات لميزانية الفترة المالية 2008-2009 (مع زيادة في التكاليف ومن دونها). واستندت التقديرات إلى فرضية عقد دورتين للهيئة، وثلاث دورات للجنة التنفيذية، ودورة واحدة لكل من لجان التنسيق مع الإبقاء على السياسة الحالية لتوزيع المطبوعات/الوثائق (الجدول 2 -ألف: على افتراض الإبقاء على التغطية اللغوية الحالية؛ الجدول 2 - باء: على افتراض أن مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة سوف يعتمد اللغة الروسية لغة رسمية في المنظمة بخلاف هيئة الدستور الغذائي بالنسبة إلى دورات لجنة التنسيق في أوروبا والهيئة). وأشارت الأمانة إلى أن إمكانية استخدام اللغة البرتغالية في لجنة التنسيق في أفريقيا لم تدرج في الجدول 2 - باء إلا أن الوثيقة تأتي على ذكر الأموال اللازمة المقدرة. وأحاطت الأمانة بأن التأخير في تقديم الوثيقة يعود إلى تعقيد عملية إعداد الميزانية في المنظمتين الراعيتين.

¹¹ الوثيقتان ALINORM 07/30/9 و CRD 9

89- وأبلغ ممثل منظمة الصحة العالمية اللجنة بأن المستوى الإجمالي للميزانية للفترة 2008-2009 قرره جمعية الصحة العالمية في مايو/أيار 2007 وأن قراراً سيصدر عما قريب بشأن مستوى الميزانية المخصصة للدستور الغذائي.

90- وأبلغ ممثل منظمة الأغذية والزراعة اللجنة بوجود تأخير في إعداد ميزانية المنظمة، لكن من المتوقع إبلاء العناية الواجبة لبرنامج الدستور الغذائي نظراً إلى الأولوية القصوى التي يحظى بها في المنظمة، وسيجري الإبقاء على ميزانية 2006-2007 المخصصة للدستور الغذائي على أساس أفضل الجهود الممكنة مع إضافة الزيادة المقدرة في التكاليف، ريثما يصدر قرار بهذا الشأن عن مؤتمر المنظمة في نوفمبر/تشرين الثاني 2007.

91- وأبدى الأعضاء في اللجنة التنفيذية التعليقات التالية :

- تستند المعلومات الواردة في الوثيقة إلى تقديرات ومن الصعب إجراء مناقشة فعلية لها في اللجنة التنفيذية وفي الهيئة؛
- يجدر بالأعضاء التركيز على طلب الإبقاء على نفس مستوى الميزانية المخصصة للدستور الغذائي بالأرقام الحقيقية أو زيادتها؛
- ينبغي تخصيص أربع دورات للجنة التنفيذية في الفترة المالية المقبلة، كي تتمكن من تأدية وظائفها الإدارية الاستراتيجية على أكمل وجه؛
- تحبذ فكرة أن تزيد منظمة الصحة العالمية مساهمتها في ميزانية برنامج الدستور الغذائي نظراً إلى قيام الدستور الغذائي بمزيد من الأعمال المتصلة بالصحة، مثلاً في اللجنة المعنية بنظافة الأغذية وفي إطار الاستراتيجية العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة. ويجدر بالأعضاء في الدستور الغذائي إيجاد سبل تضمن زيادة مساهمة منظمة الصحة العالمية؛
- يتعين أن تكون الغاية من الخطة الاستراتيجية تحسين التخطيط لميزانية الدستور الغذائي ومساهمات المنظمين الراعيين؛
- تستحوذ تكاليف الترجمة والترجمة الفورية والمطبوعات على حصة كبيرة من ميزانية الدستور الغذائي، غير أن الوثائق المترجمة تصل في حالات كثيرة متأخرة جداً كي يتسنى التحضير كما يجب للاجتماعات. ويمكن التساؤل حول الفائدة من الإبقاء على النظام الحالي بما أنه مكلف ولا يلبي حاجة مستخدمي الوثائق المترجمة من حيث التوقيت والجودة؛
- ينبغي توخي مزيد من الشفافية في استرداد أمانة الدستور الغذائي للتكاليف المترتبة؛
- هناك أيضاً ارتفاع في التكاليف بالنسبة إلى الحكومات المضيفة للأجهزة الفرعية للدستور الغذائي وقد عانى بعضها من مشاكل في التمويل حيث ساهمت من جهة باعتبارها حكومات مضيفة ومن جهة أخرى في مجالات الأولوية مثل حساب أمانة الدستور الغذائي أو برنامج بناء القدرات في مجال سلامة الأغذية؛

- يمكن النظر في إمكانية اعتماد خيارات تمويل بديلة كالمساهمات الطوعية من الأعضاء والطلب إلى المراقبين تسديد مبلغ من المال لحضور الاجتماعات والحصول على الوثائق.

92- واعتبر ممثل منظمة الصحة العالمية أنّ الحاجة إلى الإبقاء على نفس القوة الشرائية ليس حجة مقنعة للطلب إلى منظمة الصحة العالمية أن تزيد مساهمتها في ميزانية الدستور الغذائي؛ بل ينبغي عوضاً عن ذلك أن يُشرح بشكل واضح لجمعية الصحة العالمية كيف ينوي الدستور الغذائي استخدام الأموال الإضافية. وفي حال وجود نقص في الموارد، ينبغي النظر في إمكانية وقف العمل ببعض البنود. ولا بد من الإشارة إلى أنّ زيادة مساهمة منظمة الصحة العالمية قد تؤدي إلى انخفاض المساهمات في الأنشطة المتصلة بالمشورة العلمية. ورأى ممثل المنظمة أنّ حصيلة التقييم المشترك لبرنامج الدستور الغذائي أدت إلى رفع ثلاث توصيات رئيسية إلى الدستور الغذائي: تسريع عملية وضع المواصفات، وتيسير مشاركة البلدان النامية، وإيلاء عناية أكبر للقضايا الصحية. وقد زادت منظمة الصحة العالمية مساهمتها بنسبة 30 في المائة بين الفترتين المائيتين 2002-2003 و2004-2005، كما جرى إنشاء حساب الأمانة للدستور الغذائي. وأفاد ممثل المنظمة أنّ الإنفاق من الميزانية لبرنامج الدستور الغذائي هو أحد المواضيع التي تجري مناقشتها حالياً على مستوى المديرين العاملين بالمساعدات المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية الخاصة بالدستور الغذائي والأنشطة ذات الصلة.

93- وشدد ممثل منظمة الأغذية والزراعة على أنّه بين الفترتين المائيتين 2002-2003 و2004-2005، زادت المنظمة مساهمتها في الدستور الغذائي بنسبة 38 في المائة ومجدداً بنسبة 6 في المائة بين الفترتين المائيتين 2004-2005 و2006-2007، مع تحسينات ملحوظة في سرعة العمل. وأبدى ممثل المنظمة رغبته في أن تزيد منظمة الصحة العالمية حصتها في ميزانية الدستور الغذائي في المستقبل القريب. وأشار أيضاً إلى أنّ قدرة العمل الحالية في الأمانة إنما تحققت بفضل المساهمات الطوعية من البلدان الأعضاء من خلال إعاره ثلاثة موظفين (موظف من فئة ف-5 وموظفان من فئة ف-3) وأنّ استدامتها على المدى البعيد ليست مؤكدة.

94- وذكّرت الأمانة بعدم المحافظة في ميزانية 2006-2007 على القوة الشرائية في ميزانية 2004-2005، مما دفع أمانة الدستور الغذائي إلى اتخاذ سلسلة تدابير لخفض التكاليف (إلغاء دورة من دورات اللجنة التنفيذية، والتوقف عن طباعة وثائق العمل، وكتب الدستور الغذائي). فأصبح هيكل الميزانية أكثر مرونة وتركز على الأعمال الرئيسية للدستور الغذائي: تنظيم الاجتماعات مع ما يتصل بها من تكاليف السفر، ومرافق عقد الاجتماعات، والوثائق، والترجمة التحريرية والفورية. ولا بد لأي تخفيضات مستقبلية في الميزانية من أن يقابلها تخفيض في عدد الاجتماعات. ويُعتقد أنّ خمس إلى ربع مجموع الوثائق في منظمة الأغذية والزراعة في الفترة المالية 2002-2003 تعود لبرنامج الدستور الغذائي. وذكّرت الأمانة أيضاً بأنّ حصة كبيرة من مصروفات الدستور الغذائي تنفق في إيطاليا وفي سويسرا وبأنّ الدولار الأمريكي فقد 30 في المائة تقريباً من قيمته مقابل اليورو خلال الفترة 2002-2007.

95- وشرحت الأمانة الهيكل التوظيفي في أمانة الدستور الغذائي في إطار الميزانية العادية وهو يضم 7 موظفين من الفئة الفنية (1 مد-1، 2 ف-5، 2 ف-4، 2 ف-3) و7 موظفين من فئة الخدمات العامة (1 خ ع-5 و2 خ ع-3 مسؤولون عن الإدارة والمراسلات، و1 خ ع-5 و3 خ ع-4 مسؤولون عن الوثائق). وأصبح عدد الوظائف في أمانة الدستور الغذائي، من الميزانية العادية ومن خارج الميزانية، كافياً لتوفير الخدمات المناسبة لجميع الاجتماعات لكن من دون هامش أمان للوقاية من الوظائف الشاغرة لمدة طويلة أو الإجازات المرضية لفترات طويلة. وأوضحت الأمانة كذلك أنّ الزيادة المقدرّة في تكاليف الموظفين والبالغة 16.2 في المائة غير مرتبطة بأي زيادة في عدد الموظفين بل تُعزى، من بين أسباب أخرى، إلى إعادة تحديد أجور موظفي فئة الخدمات العامة الموجودين في روما بناء على توصية صدرت مؤخراً عن لجنة الخدمة المدنية الدولية، فضلاً عن التعويضات في مرتبات موظفي الفئة الفنية بسبب ضعف الدولار الأمريكي مقابل اليورو. وأشارت الأمانة إلى أن وجود موظف واحد إضافي سيمكّن من تأمين خدمات أفضل للاجتماعات ومن تسريع عملية إصدار الوثائق.

96- وحدّثت الأمانة من أنه، في حين أن تقليص مدة عقد دورات اللجنة التنفيذية قد يحقق بعض الوفورات، إلا أن الكثير من التكاليف ستبقى على حالها مثل تكاليف سفر الأعضاء من البلدان النامية وغيرها من التكاليف اللوجستية. وبالنسبة إلى اقتراح التعاقد من الخارج لبعض الخدمات مثل الطباعة أو الترجمة في بلدان ذات كلفة أقل، أوضحت الأمانة أن تشغيل برنامج الدستور الغذائي يجب أن يحترم قواعد منظمة الأغذية والزراعة، طالما أنه يجري بإشراف المنظمة، وهي قواعد تقضي بالاستعانة بالخدمات الداخلية إلا في حال لم تكن تقدم الخدمات المطلوبة. لذا، من الضروري النظر إلى مسألة التعاقد من الخارج على مستوى المنظمة ككل وهي تتخطى صلاحيات أمانة الدستور الغذائي. وأوضحت الأمانة أن إضافة لغات جديدة هو احتمال مطروح فقط في لجننتين من لجان التنسيق وفي الهيئة ولن تكون لها بالتالي أي تأثير على مصروفات الحكومات المضيفة للجان الدستور الغذائي وفرق المهام.

97- وعرضت الأمانة في الوثيقة CRD 9 تفصيلاً أولاً لاسترداد التكاليف المترتبة لأمانة الدستور الغذائي في الفترة المالية 2004-2005. وتبين الوثيقة أنّ ثلاثة أرباع التكاليف المستردة تتعلق بالترجمة وتكاليف الطباعة الداخلية.

98- وأبلغت الأمانة اللجنة بأنّ منظمة الأغذية والزراعة سوف تعتمد مع حلول شهر يناير/كانون الثاني 2010 المعايير المحاسبية الدولية في القطاع العام، على غرار سواها من منظمات الأمم المتحدة، مما قد يسهّل عملية إعداد التقارير والتوزيع التفصيلي للتكاليف. ويمكن تحقيق مزيد من الوفورات من خلال التطبيق الكامل للمادة الثالثة عشرة-4 من اللائحة الداخلية التي تنص على أن تتحمل الحكومات المضيفة تكاليف تشغيل لجان الدستور الغذائي وتجري الأمانة حالياً مفاوضات مع الحكومات المضيفة لتحقيق ذلك. وأحاطت الأمانة بأن جميع الحكومات المضيفة غير قادرة في الوقت الراهن على تأمين نفس مستوى الجودة في ترجمة الوثائق بسبب اختلاف خبرتها، لذا لا بد حالياً من مراجعة عدد من الوثائق، وبخاصة المشاريع النهائية لمواصفات الدستور الغذائي، من جانب الإدارات داخل منظمة الأغذية والزراعة على حساب الأمانة حرصاً على الدقة اللغوية وعلى اتساق المصطلحات المستخدمة.

99- وشكرت اللجنة التنفيذية الأمانة ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على المعلومات التي أعطتها وأكدت مجدداً على ضرورة أن تشجع الهيئة الحكومات الأعضاء على دعوة منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، في اجتماعات أجهزتهما الرئاسية، لتقديم المستوى الكافي من الموارد لبرنامج الدستور الغذائي.

دراسة آليات التمويل البديلة¹²

100- عرضت الأمانة الوثيقة ALINORM 07/30/9-Add.1 التي أعدت بالتعاون بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، بطلب من الدورة الثامنة والخمسين للجنة التنفيذية والدورة التاسعة والعشرين للهيئة من أجل النظر في كيفية تأمين تمويل مستدام للدستور الغذائي بواسطة آليات تمويل بديلة، إن وجدت. وشددت الأمانة على أن هذه الوثيقة هي وثيقة أولية الغرض منها إعطاء لمحة عامة مستندة إلى الوقائع عن الترتيبات القانونية والتمويلية المتبعة في اتفاقيات واتفاقات دولية مختلفة، بما فيها الدستور الغذائي، ولا تتضمن تحليلاً مقارناً معمقاً لجميع الخيارات الممكنة.

101- وتُستهل الوثيقة بلمحة تاريخية موجزة عن آليات تمويل الدستور الغذائي منذ إطلاق البرنامج مع شرح للوضع القانوني للدستور الغذائي باعتباره جهازاً من الأجهزة التي نصت عليها المادة السادسة أنشئ بموجب دستور منظمة الأغذية والزراعة، مقارنة مع الأجهزة التي نصت عليها المادة الرابعة عشرة وغيرها من الاتفاقيات والمعاهدات.

102- وعرضت الوثيقة كذلك بشكل موجز مزايا مختلف الخيارات والتحديات التي تطرحها في حال تطبيقها في برنامج الدستور الغذائي: (أ) الاشتراكات المقررة الإلزامية، (ب) الاشتراكات المقررة الطوعية، و(ج) الميزانية العادية (الإبقاء على الحالة الراهنة). واقترحت الوثيقة في الختام النظر إلى أي اعتبارات متعلقة بتمويل الدستور الغذائي بالتزامن مع آليات تمويل أجهزة الخبراء التي تسدي المشورة العلمية للدستور الغذائي.

103- وأحاطت اللجنة التنفيذية بالتعليقات التالية من الأعضاء:

- هناك حاجة إلى مزيد من المعلومات المعمّقة كي يتسنى تقييم مختلف الخيارات على نحو أفضل؛
- قد لا تحظى الاشتراكات المقررة الإلزامية بتأييد خزانة الأعضاء بما أنها ستضاف إلى الاشتراكات الأساسية التي تسدها إلى المنظمتين الراعيتين؛
- ينبغي البحث في إمكانات تكفل تمويلاً آمناً أكثر للدستور الغذائي ويمكن التنبؤ به في ظل الترتيبات الموجودة، مثلاً من خلال استحداث خط محمي خاص في الميزانية للدستور الغذائي في الميزانيتين العاديتين لكل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية؛

– ينبغي تحليل النقاط المشتركة والاختلافات بين المنظمات الشقيقة في إطار الاتفاق بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية (الدستور الغذائي، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان).

104– شكرت اللجنة التنفيذية الأمانة على إعداد الوثيقة وقررت، نظراً إلى التأخر في إتاحتها، دراسة الوثيقة وما قد يتوافر من معلومات إضافية مجدداً خلال الدورة الستين للجنة التنفيذية.
ميزانيتها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للمشورة العلمية¹³

105– شكرت اللجنة التنفيذية منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على المعلومات الواردة في الوثيقة INF.3 وأحاطت بأن أرقام الفترة 2009/2008 لا تزال مؤقتة ولكنها توقعت زيادة في المساهمة المخصصة لمسائل التغذية. وأشار أيضاً إلى أن الوثيقة لم تتضمن تكاليف الموارد البشرية في المنظمين الراعيين.

106– واتفقت اللجنة التنفيذية على التوصية بضرورة أن تسعى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية جاهدين إلى تأمين موارد من خارج الميزانية من أجل تعزيز تقديم المشورة العلمية بشكل لا يضرّ بحيادية المشورة المتخصصة المعطاة، مع الحرص على تأمين أكبر قدر ممكن من الموارد من الميزانيتين العاديتين في كل من المنظمين. وأقرت اللجنة التنفيذية أيضاً بالحاجة إلى الإبقاء على التوازن الأمثل بين الموارد المخصصة لبرنامج الدستور الغذائي وتلك المخصصة لإسداء المشورة العلمية.

البرنامج الزمني المقترح لاجتماعات الدستور الغذائي في الفترة 2007–2009 (البند 5 من جدول الأعمال)¹⁴

107– لم يناقش هذا البند بسبب ضيق الوقت.

تنفيذ التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للدستور الغذائي والأنشطة الأخرى التي تضطلع بها المنظمتان في مجال مواصفات الأغذية (البند 6 من جدول الأعمال)

(أ) حالة التنفيذ العام¹⁵

108– لم يتسنّ للجنة مناقشة هذا البند الفرعي من جدول الأعمال بسبب ضيق الوقت.

(ب) استعراض هيكل لجنة الدستور الغذائي وصلاحيات لجان الدستور الغذائي وفرق المهام¹⁶

¹³ الوثيقة CAC/30 INF/3

¹⁴ الوثيقة ALINORM 07/30/9B

¹⁵ الوثيقة ALINORM 07/30/9C Part I

¹⁶ الوثائق ALINORM 07/30/9C Part II، و CL 2006/29-CAC، و LIM 11 (تعليقات البرازيل وماليزيا وجنوب أفريقيا)

109- ذكرت اللجنة بأن الهيئة درست في دورتها التاسعة والعشرين الاقتراحات التي تقدمت بها الأمانة حول هيكل وصلاحيات لجان الدستور الغذائي وقررت المهام، وطلبت إلى الحكومات إبداء تعليقاتها بموجب رسالة دورية (CL 2006/29-CAC) ودعت لجان التنسيق إلى إبداء رأيها في تلك الاقتراحات.

110- لكن بسبب ضيق الوقت، اتفقت اللجنة على تركيز مناقشاتها حول المقترح 8 كما يرد في CL 2006/29-CAC، بما أنه يؤثر أيضاً على القرارات التي ينبغي اتخاذها بشأن الاستعراض التقييمي لبعض الأعمال التي هي قيد الدرس من جانب لجنة التنسيق في آسيا في البندين 2(أ) و2(ب) من جدول الأعمال.

المقترح 8

111- كان للجنة تبادل مستفيض للآراء حول هذا الاقتراح، حيث أيد عدد من الأعضاء الاقتراح بالصيغة التي عرض فيها، مع الإقرار بأن اللجان الإقليمية تملك، أكثر من اللجان السلعية على الأرجح، الخبرة اللازمة لوضع مواصفات سلعية ذات طابع إقليمي، مما يساعد على الإسراع في وضع تلك المواصفات؛ إلا أن تحويل هذه المواصفات إلى مواصفات عالمية يجب أن يخضع لتقييم في كل حالة على حدة. وأشار أيضاً إلى أن نقل هذا العمل الخاص بالمواصفات السلعية عند الخطوة 5، من لجان التنسيق إلى اللجان العالمية قد يؤخر العمل الجاري حالياً في اللجان العالمية، علماً أن عبء العمل عليها كبير في الأساس. ورغم تأييد الاقتراح من حيث المبدأ، رأت وفود عديدة أن الاقتراح لا يوفر مرونة لمعرفة متى يجدر النظر في تحويل المواصفات وكيفيته. ورأى أحد الأعضاء أنه ينبغي إعطاء الأولوية لوضع مواصفات دولية عوضاً عن المواصفات الإقليمية في الدستور الغذائي، مع الإقرار بأن اختصاصات لجان التنسيق تجيز وضع مواصفات إقليمية.

112- ورأى عضو آخر أن الحكم على ما إذا كان ينبغي وضع مواصفة ما باعتبارها مواصفة إقليمية أو دولية يعتمد على نطاق العمل المقترح وأحاط أيضاً بأن معظم المواصفات الإقليمية تتناول بشكل أساسي قضايا الجودة وأنه إذا ما أريد إطلاع النقاش العام على الحاجة إلى مواصفات سلعية في الدستور الغذائي وعلى صيغتها، فثمة حاجة إذاً إلى تحديد فوائد تلك المواصفات إما لأنها تتيح قبول بعض السلع الأساسية في التجارة الدولية أو لأنها تعطي توجيهات عن قضايا أساسية تتعلق بالسلامة والجودة. وأشار أيضاً إلى أنه باستطاعة أي بلد المشاركة في النقاش حول مشاريع المواصفات الإقليمية، غير أن القرارات المتعلقة بالتعديلات في تلك المواصفات تعود فقط للأعضاء في الإقليم المعني وهو أمر قد يحتاج إلى مزيد من البحث من الناحية الإجرائية.

113- وأحاطت اللجنة بأنه ينبغي إجراء نقاش أوسع عن القضايا الاستراتيجية والإدارية أيضاً المتعلقة بوضع مواصفات سلعية واتفقت على أن تتولى هيئة مكتب اللجنة، المؤلفة من رئيس الهيئة ونوابه الثلاثة، إجراء دراسة لتحديد سلسلة مشاريع إجراءات ومعايير كي تستخدمها اللجنة في عملية الاستعراض التقييمي الذي ستجره وكذلك الهيئة ربما وهو ما سيساعد الهيئة، من بين جملة أمور أخرى، على تبسيط عملها الخاص بوضع المواصفات الإقليمية

في مقابل المواصفات العالمية وتحويلها إلى مواصفات عالمية، على أن يجري بحث الموضوع ومناقشته في الدورة المقبلة للجنة.

114- وفي ضوء المناقشات أعلاه، اتفقت اللجنة على التوصية إلى الهيئة بالموافقة، بصورة مؤقتة، على المقترح 8 المعدل كآتي:

“(أ) ينبغي أن يتركز عمل لجان التنسيق الخاص بالسلع الأساسية على وضع مواصفات إقليمية، تماشياً مع اختصاصاتها. وينبغي، من حيث المبدأ، النظر في إمكانية تحويل مواصفة إقليمية ما إلى مواصفة عالمية بعد الموافقة عليها عند الخطوة 8، بطلب من الأعضاء في الدستور الغذائي أو من إحدى لجان التنسيق أو بتوصية من اللجنة السلعية المختصة، مشفوعة بوثيقة مشروع تعرض على اللجنة التنفيذية لاستعراضها في إطار الاستعراض التقييمي، مع مراعاة برنامج عمل اللجان السلعية المختصة.

(ب) يستحسن تقديم اقتراح عمل جديد خاص بالسلع الأساسية التي قد تدخل في التجارة الدولية عن طريق لجنة سلعية عالمية في حال وجدت وكانت نشطة أو، في الحالات الأخرى، إلى الهيئة بواسطة اللجنة التنفيذية.”

115- وحذر العضو عن أفريقيا أنه ينبغي ألا تشكل الإجراءات المؤقتة عوائق غير لازمة أمام تحويل المواصفات الإقليمية إلى مواصفات عالمية وشدد على ضرورة تيسير عملية وضع المواصفات من جانب البلدان النامية وتشجيعها من أجل تفعيل مشاركتها في عمل الدستور الغذائي.

116- ويتيح الاقتراح بصيغته المعدلة لمزيد من المرونة في الإجراءات بالنسبة إلى الحالات التي يمكن فيها تحويل المواصفات الإقليمية إلى مواصفات عالمية بالإضافة إلى دور اللجنة التنفيذية في الإشراف على الأعمال الخاصة بالسلع التي تضطلع بها اللجان العالمية والإقليمية وتنسيقها.

117- وكان هناك توضيح بأن القسمين (أ) و(ب) من المبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه يتماشيان معاً لتلافي وضع مواصفات موازية عن نفس السلع الأساسية أو عن سلع أساسية مشابهة باعتبارها مواصفات إقليمية أو عالمية، غير أنه ينبغي مراجعة هذه المبادئ في ضوء التقدم المحرز في الدراسة التي تجريها هيئة المكتب (انظر الفقرة 113) وبأنها لن تؤثر على حالة مواصفات الدستور الغذائي التي تمت الموافقة عليها.

118- ويمكن أن تراعي هذه الدراسة مختلف الحالات والسيناريوهات، بما في ذلك طبيعة المواصفات وتأثيرها على التجارة، ويمكن أن تتضمن توصيات عن الإجراءات الممكنة التي من شأنها أن تكفل الإسراع في تحويل المواصفات الإقليمية إلى مواصفات عالمية.

المسائل الناشئة عن تقارير الهيئة واللجان وفرق المهام التابعة للدستور الغذائي (البند 7 من جدول الأعمال)¹⁷

119- لم يناقش هذا البند بسبب ضيق الوقت.

العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى (البند 8 من جدول الأعمال)

(أ) الشؤون العامة¹⁸

120- لم يتسنَّ للجنة التنفيذية مناقشة هذا البند الفرعي بسبب ضيق الوقت.

(ب) الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية غير الحكومية لمنحها صفة مراقب في الدستور الغذائي¹⁹

121- دعيت اللجنة التنفيذية، طبقاً للمادة التاسعة-6 من اللائحة الداخلية، إلى إسداء المشورة حول طلبات منح صفة مراقب التي تقدمت بها خمس منظمات دولية غير حكومية ليس لها صفة لدى منظمة الأغذية والزراعة ولا علاقات رسمية مع منظمة الصحة العالمية. وترد المعلومات من المنظمات التي تقدمت بالطلبات في الملاحق من 1 إلى 5 بالوثائق CX/EXEC 07/59/4 و CRD 2 إلى CRD 6.

122- وأبلغت الأمانة للجنة بأن المبادئ المتعلقة بمشاركة المنظمات الدولية غير الحكومية في عمل هيئة الدستور الغذائي تطبق حالياً بالكامل وهناك تبادل للمراسلات بين أمانة الدستور الغذائي وكل من مقدمي الطلبات قبل إعداد ملف كامل يعرض على اللجنة التنفيذية لدراسته. وقد أدى هذا إلى زيادة ملحوظة في عبء العمل على أمانة الدستور الغذائي.

الاتحاد الأوروبي لصناعة النشا

123- عرضت الأمانة الطلب الذي جرى استعراضه من جانب كل من أمانة الدستور الغذائي والمكتبيين القانونيين في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وأبلغت اللجنة بأن الاتحاد الأوروبي لصناعة النشا قد تولى جميع الوظائف القانونية والإدارية الخاصة بالمراقب في الدستور الغذائي "AAC – Association des amidonneries de céréales de l'Union européenne" اعتباراً من الأول من يناير/كانون الثاني 2006. ونظراً إلى تغيير النظام الأساسي

¹⁷ الوثيقتان ALINORM 07/30/9D و ALINORM 07/30/9D-Add.1

¹⁸ الوثيقة ALINORM 07/30/9E

¹⁹ الوثائق CX/EXEC 07/59/4، و CRD 2 (AAF)، و CRD 3 (CEN)، و CRD 4 (CIDE)، و CRD 5 (HIPA)، و CRD 6 (IAI)

للمنظمة، طلب إلى الجهاز الجديد تقديم طلب من جديد. وسيحلّ الاتحاد الأوروبي لصناعة النشا، في حال منحه صفة مراقب، محلّ AAC كمراقب في الدستور الغذائي.

124- وأوصت اللجنة التنفيذية المديرين العاميين لكل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بمنح صفة مراقب في هيئة الدستور الغذائي للاتحاد الأوروبي لصناعة النشا.

اللجنة الأوروبية للتوحيد القياسي

125- عرضت الأمانة الطلب الذي جرى استعراضه من جانب كل من أمانة الدستور الغذائي والمكتبين القانونيين في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وأبرزت بنوع خاص المعلومات التي أعطاها مقدّم الطلب حول الأعضاء فيه واتفاق فيينا (1991) الموقع بين اللجنة الأوروبية للتوحيد القياسي والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي والذي ينص على أن تعتمد اللجنة والمنظمة، قدر المستطاع، عمل كل منهما باعتباره مواصفات من مواصفتها. ويعترف الاتفاق بألوية المواصفات الدولية (مدونة السلوك الصادرة عن منظمة التجارة العالمية) إلا أنّ الاتفاق يعترف بأنّ بعض الحاجات الخاصة (كحاجات السوق الأوروبية الموحدة مثلاً) قد تستوجب وضع مواصفات لم يكن هناك اعتراف بالحاجة إليها على المستوى الدولي.

126- وأكدت الأمانة أنه، وفي ضوء المعلومات المتوفرة، ليس من المفترض اعتبار اللجنة الأوروبية للتوحيد القياسي منظمة فرعية تحت غطاء المنظمة الدولية للتوحيد القياسي، بل جهازاً إقليمياً منفصلاً لوضع المواصفات.

127- وأوصت اللجنة التنفيذية المديرين العاميين لكل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بمنح صفة مراقب في هيئة الدستور الغذائي للجنة الأوروبية للتوحيد القياسي.

الاتحاد الأوروبي لصناعة التجفيف

الاتحاد الدولي لتعبئة العسل

المعهد الدولي للألومونيوم

128- عرضت الأمانة الطلبات التي جرى استعراضها من جانب كل من أمانة الدستور الغذائي والمكتبين القانونيين في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والتي تبين أنها تستوفي جميع المعايير المطلوبة.

129- وأوصت اللجنة التنفيذية إلى المديرين العاميين لكل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بمنح صفة مراقب في هيئة الدستور الغذائي لكل من الاتحاد الأوروبي لصناعة التجفيف والاتحاد الدولي لتعبئة العسل والمعهد الدولي للألومونيوم.

مشروع وحساب الأمانة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي (البند 9 من جدول الأعمال)²⁰

130- لم يناقش هذا البند بسبب ضيق الوقت.

المسائل الأخرى الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (البند 10 من جدول الأعمال)²¹

131- لم يناقش هذا البند بسبب ضيق الوقت.

مسائل أخرى (البند 11 من جدول الأعمال)

التعديلات في دليل الإجراءات

132- كما اتفق عليه عند الموافقة على جدول الأعمال، استعرضت اللجنة التعديلات المقترحة في دليل الإجراءات الواردة في المرفقات الحادي عشر إلى الخامس عشر بالوثيقة ALINORM 07/30/4، بما أنها لم تخضع للاستعراض من جانب اللجنة المعنية بالمبادئ العامة.

133- وأبلغت الأمانة للجنة بأن استعراضاً أجرته الأمانة أفاد بأنه بالإمكان الموافقة على معظم الاقتراحات. لكن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية اقترحت، في الجزء بء من المرفق الرابع عشر، إجراء تغييرات في القسم الفرعي الموجود حالياً عن المواد المضافة إلى الأغذية والملوثات في القسم الخاص عن العلاقات بين اللجان السلعية واللجان العامة في دليل الإجراءات. وفي حال الموافقة على هذا الاقتراح، لن تعود هناك إشارة إلى الملوثات في هذا القسم الفرعي بما أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بملوثات الأغذية لم تتلق أي نص بديل أو مكمل.

134- واتفقت اللجنة التنفيذية مع اقتراح تقدمت به الأمانة وقررت التوصية إلى الهيئة إرجاء الموافقة على التعديل المقترح في الجزء بء من المرفق الرابع عشر والطلب إلى الأمانة استعراض القسمين الموجودين حالياً بعنوان صيغة المواصفات السلعية والعلاقات بين اللجان السلعية واللجان العامة حرصاً على الاتساق بالتزامن مع الاقتراح الذي لم يبت فيه بعد من اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية من أجل إعداد اقتراح تعديل منقح يعرض بواسطة اللجان المختصة حيثما أمكن ذلك واللجنة التنفيذية على الدورة الحادية والثلاثين للهيئة للموافقة عليه.

²⁰ الوثيقة ALINORM 07/30/9F

²¹ الوثيقتان ALINORM 07/30/9G و ALINORM 07/30/9G-Add.1

تقرير لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات

135- أبلغ المنسق في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، متحدثاً باسم وفد الأرجنتين، اللجنة التنفيذية بقلق السلطات الأرجنتينية إزاء التقرير النهائي للدورة التاسعة والثلاثين للجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات والذي جرى تعميمه في الوثيقة ALINORM 07/30/24. وأشار المنسق إلى أنه، عند الموافقة على التقرير في اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات، طلب وفد الأرجنتين رسمياً إضافة فقرة تبرز فيها التعليقات التي أبدت في الاجتماع. لذا، أعد وفد الأرجنتين فقرة محددة سلّمها إلى الأمانة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية طالباً إدراجها في التقرير ضمن البند 10 من جدول الأعمال. وفي ما يلي نص الفقرة الواردة في وثيقة قاعة المؤتمر رقم 4 (للجنة المعنية بمخلفات المبيدات): "أشار وفد الأرجنتين إلى تعليقاته الخطية وشدد على أهمية هذا الموضوع بالنسبة إلى المشاكل التجارية التي تنشأ عندما تطبق البلدان المستوردة حدوداً قصوى قطرية أو إقليمية للمخلفات تكون أقلّ من الحدود القصوى للمخلفات التي حددها الدستور الغذائي، طالما أنه لم يُبق عليها استناداً إلى تقدير علمي للمخاطر يبرر هذا الاختلاف". غير أنّ هذه الفقرة لم ترد في التقرير النهائي. لذا، طلب المنسق إصدار تصويب للوثيقة ALINORM 07/30/24 يتضمّن، بين الفقرتين 207 و208 (197 و198 في مشروع التقرير) الفقرة التي أعدتها الأرجنتين.

136- وأبلغت الأمانة اللجنة بأنّ الموضوع، كما فهمته الأمانة، يكمن في أنّ وفدي الأرجنتين والمهند طلبا أن يتضمّن التقرير بعض النقاط التي طرحت خلال المناقشات. وبما أنّ وفوداً أخرى طرحت نفس النقاط، اقترح إضافة نص عام في التقرير من دون الإشارة إلى أسماء الوفود بشكل محدد. وبحسب ما فهمت الأمانة، فقد وافقت اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات على ذلك عند الموافقة على التقرير من جانب جميع الوفود، بما في ذلك وفد الأرجنتين. وتشاروت الأمانة مع نائب رئيس اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات الذي رأس الدورة فأكد الوقائع كما فهمتها الأمانة.

137- وأشارت الأمانة أيضاً إلى أنه، بعد التشاور مع رئيس اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات ومع رئيس الهيئة، قد تبحث الأمانة في إمكانية تعميم ملاحظات الأرجنتين على جميع نقاط الاتصال بالدستور الغذائي.

المرفق الأول

قائمة المشاركين

**LIST OF PARTICIPANTS
LISTE DES PARTICIPANTS
LISTA DE PARTICIPANTES**

Dr Claude J.S. Mosha
Chief Standards Officer (Food Safety & Quality)
Head, Agriculture and Food Section
Tanzania Bureau of Standards
P.O. Box 9524
Dar Es Salaam
Tanzania

الرئيس

Phone: +255.22.245.0206 (mobile: 255.713.32.44.95)
Fax: +255.22.245.0959
Email: claudio.mosha@tbstz.org; codex@tbstz.org
info@tbstz.org

Dr Karen L. Hulebak
Chief Scientist
Food Safety and Inspection Service
U.S. Department of Agriculture
1400 Independence Avenue, SW-Room 3129S
Washington, DC 20250 - 3700
U.S.A.

نواب الرئيس

Phone: +202.720.5735
Fax: +202.690.2980
Email: karen.hulebak@fsis.usda.gov

Ms Noraini Mohd Othman
Deputy Director (Codex)
Food Safety and Quality Division
Department of Public Health
Ministry of Health
Parcel E, Block E7, Level 3
Federal Government Administrative Centre
62590 Putrajaya
Malaysia

Phone: +603.8883.3500
Fax: +603.8889.3815
Email: noraini_othman@cube.moh.gov.my
noraini_mohdothman@yahoo.co.uk

Dr Wim Van Eck
Chief Public Health Officer
Food and Consumer Product Safety Authority
P.O. Box 19506
2500 CM The Hague
The Netherlands

Phone: +31.70.4484814

Fax: +31.70.4484061

Email: wim.van.eck@vwa.nl

الأعضاء المنتخبون على أساس التوزيع

الجغرافي:

M MOUNGUI MÉDI
Représentant Permanent Adjoint auprès de la FAO
Ambassade de la République du Cameroun
Via Siracusa 4-6
00161 Rome
Italy

أفريقيا

Phone: +39.06.44291285

Fax: +39.06.44291323

Email: medimoungui@virgilio.it or
medimoungui@yahoo.fr

Mr Charles Booto
Chef de Division
Ministère de l'Industrie des Mines et du Développement
Technologique
Division de la normalisation et de la qualité
B.P. 5674 Youndé
Cameroun

مستشار العضو عن أفريقيا

Phone: +237.9.993.76.21

Email : bootoangon@yahoo.fr

Mr Charles Crémer
Directeur
Service Public Fédéral, Santé publique
Sécurité de la chaîne alimentaire et Environnement
DG Animaux, Végétaux et Alimentation
Service Denrées alimentaires, Aliments pour Animaux et
Autres Produits de Consommation
Place Victor Horta, 40
Boîte 10 Bloc II – 7^e étage
B-1060 Bruxelles
Belgium

Phone: +32.2.524.7371

Fax: +32.2.524.7399

Email: charles.cremer@health.fgov.be

أوروبا

Mr Bill Knock
Head of EU and International Strategy
Food Standards Agency
Aviation House
125 Kingsway
London WC2B 6NH
United Kingdom

Phone: +020 7276 8183

Fax: +020 7276 8376

Email: bill.knock@foodstandards.gsi.gov.uk

مستشارا العضو عن أوروبا

Luís Tavares Salino
Assesseur de la Direction du Gabinete de Planeamento e Políticas
Rua Padre António Vieira, nº 1
1099-073 Lisboa
Portugal

Phone: +351.213819300/351.213819305

Fax: +351.213866650

Email: lsalino@gpp.pt

Mr Carlos Ramón Berzunza Sanchez
International Standardization Director
General Bureau of Standards (DGN)
General Bureau of Standards of the Ministry of Economy
Av. Puente de Tecamachalco 6
Lomas de Tecamachalco
Naucalpan, Estado de Mexico,
53950 Mexico

Phone: +52 55 57299480

Fax: +52 55 55209715

Email: cberzunz@economia.gob.mx

أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي

Dr Mahmoud Eisa
President
Egyptian Organization for Standardization and Quality
16 Tadreeb El-Modarrebeen St
Ameriya, Cairo
Egypt

الشرق الأدنى

Phone: +20.2.2845528/29

Fax: +20.2.2845504

Email: moi@idsc.net.eg

Ms Debra Bryanton
Executive Director
Food Safety Directorate
Canadian Food Inspection Agency
159 Cleopatra Drive
Ottawa, Ontario, K1A 0Y9
Canada

أمريكا الشمالية

Phone: +613.221.7155

Fax: +613.221.7295

Email: dbryanton@inspection.gc.ca

Dr F. Ed. Scarbrough
Manager, U.S. Codex Office
Food Safety and Inspection Service
U.S. Department of Agriculture
Room 4861 South Building
1400 Independence Avenue, SW
Washington, DC 20250
U.S.A.

مستشارا العضو عن أمريكا الشمالية

Phone: +202.720.2057

Fax: +202.720.3157

Email: ed.scarbrough@fsis.usda.gov

Ms Janet Beauvais
Director General
Food Directorate
Health Canada
251 Sir Frederick Banting Driveway, Room E237
Tunney's Pasture
Ottawa, Ontario, K1A 0K9
Canada

Phone: +613.957.1821

Fax: +613.957.1784

Email: janet_beauvais@hc-sc.gc.ca

Mr Sundararaman Rajasekar
Codex Coordinator and Contact Point for New Zealand
New Zealand Food Safety Authority
PO Box 2835
Wellington
New Zealand
Phone: +64.4.8942576
Fax: +64.4.8942583
Email: RajasekarS@nzfsa.govt.nz

جنوب غرب المحيط الهادي

Ms Melissa Quarrie
Policy Analyst (Codex)
New Zealand Food Safety Authority
PO Box 2835
Wellington
New Zealand
Phone: +64.4.8942462
Fax: +64.4.8942583
Email: melissa.quarrie@nzfsa.govt.nz

مستشارا العضو عن جنوب غرب المحيط
الهادي

Mr Steve McCutcheon
Executive Manager
Product Integrity, Animal and Plant Health
Australian Government Department of Agriculture, Fisheries and
Forestry
GPO Box 858
Canberra, ACT, 2600
Australia
Phone: +61 2 6272 4316
Fax: +61 2 6272 5697
Email: steve.mccutcheon@daff.gov.au

المنسقون :

Mr Mohamed Majdi
Chef de la Division de la Répression des Fraudes
Ministère de l'Agriculture, du Développement Rural et des Pêches
Maritimes
DPVCTRF,
Avenue Hassan II, Station Dbagh
BP 1308
Rabat
Maroc
Phone: +212.37.29.81.50
Fax: +212.37.29.75.44
Email: mohammed_majdi@yahoo.fr;

المنسق لأفريقيا

Dr Sol Kim
Deputy Director
Food Policy Team
Food Safety Assurance Team, Food Headquarters
Korea Food and Drug Administration
194 Tongil-ro, Eunpyung-gu
Seoul 122-704
Republic of Korea

Phone: +82.2.3801347
Fax: +82.2.385.2416
Email: kims1228@kfda.go.kr

المنسق لآسيا

Mrs Awilo Ochieng Pernet
Codex Alimentarius, International Nutrition
and Food Safety Issues
Division of International Affairs
Swiss Federal Office of Public Health
Post Box, CH-3003 Bern
Switzerland

Tel.: +41-31-322 00 41
Fax: +41-31-322 95 74
E-mail: awilo.ochieng@bag.admin.ch

المنسق لأوروبا

Ing. Gabriela Alejandra Catalani
Technical Coordinator of the Codex Contact Point
Dirección Nacional de Mercados
Subsecretaría de Política Agropecuaria y Alimentos
Secretaría de Agricultura, Ganadería, Pesca y Alimentos
Paseo Colón 922, Of. 29
1063 Buenos Aires
Argentina

Phone: +54.11.4349.2549
Fax: +54.11.4349.2244/2549
Email: gcatal@mecon.gov.ar;
codex@mecon.gov.ar

المنسق لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي

Dr Yaseen Muhib Khayyat
Director-General
Head of National Codex Committee
Jordan Institution for Standards and Metrology "JISM"
P.O. Box 941287
Amman 11194
Jordan

Phone: +962.6.5680316
Fax: +962.6.5681099
Email: jism@jism.gov.jo

المنسق للشرق الأدنى

Mr Lemalu Samau Tate Simi
Chief Executive Officer/Chairman
Ministry of Commerce, Industry & Labour
Samoa National Codex Committee
Level 4, ACB House
P.O. Box 862
Apia
Samoa

Phone: +685.20441
Fax: +685.20443
Email: tsimi@mcil.gov.ws

المنسق لأمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط
الهادي

Ms Susanne Weber-Morsdorf
Assistant Director-General
Sustainable Development and Healthy Environments
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Switzerland

Phone: +41.22.791.2899/4712
Fax: +41.22.791.4725
Email: webermosdorfs@who.int

منظمة الصحة العالمية

Dr Jorgen Schlundt
Director
Department of Food Safety, Zoonosis and Foodborne Diseases
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Switzerland

Phone: +41.22.791.3445
Fax: +41.22.791.4807
Email: schlundtj@who.int

Mr José M. Sumpsi
Assistant Director-General
Agriculture and Consumer Protection Department
Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Phone: +39.06.570.53364
Fax: +39.06.570.
Email: jose.sumpsi@fao.org

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

Mr Ezzeddine Boutrif
Director
Nutrition and Consumer Protection Division
Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Phone: +39.06.570.56156
Fax: +39.06.570.54593
Email: ezzeddine.boutrif@fao.org

Dr Maria de Lourdes Costarrica
Senior Officer
Food Quality Liaison Group
Nutrition and Consumer Protection Division
Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Phone: +39.06.570.56060
Fax: +39.06.570.54593
Email: lourdes.costarrica@fao.org

Dr Maya Pineiro
Senior Officer
Food Quality and Standards Service
Nutrition and Consumer Protection Division
Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Phone: +39.06.570.53308
Fax: +39.06.570.54593
Email: maya.pineiro@fao.org

Dr Sarah Cahill
Nutrition Officer
Food Quality and Standards Service
Nutrition and Consumer Protection Division
Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy
Phone: +39.06.570.53614
Fax: +39.06.570.54593
Email: sarah.cahill@fao.org

Dr Kazuaki Miyagishima
Secretary, Codex Alimentarius Commission
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.54390
Fax: +39.06.570.54593
Email: kazuaki.miyagishima@fao.org

Ms Selma H. Doyran
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.55826
Fax: +39.06.570.54593
Email: selma.doyran@fao.org

Mr Tom Heilandt
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.54384
Fax: +39.06.570.54593
Email: tom.heilandt@fao.org

Ms Noriko Iseki
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.53195
Fax: +39.06.570.54593
Email: noriko.iseki@fao.org

Ms Gracia Brisco
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.52700
Fax: +39.06.570.54593
Email: gracia.brisco@fao.org

Mrs Verna Carolissen
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.55629
Fax: +39.06.570.54593
Email: verna.carolissen@fao.org

Mr Masashi Kusukawa
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.54796

Fax: +39.06.570.54593

Email: masashi.kusukawa@fao.org

Mr Ym Shik Lee
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.55854

Fax: +39.06.570.54593

Email: ymsaik.lee@fao.org

Mr Virgile Pace
Executive Support Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00153 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.5

Fax: +39.06.570.54593

Email: virgile.pace@fao.org

المرفق الثاني

هيئة الدستور الغذائي

مشروع الخطة الاستراتيجية للفترة 2008-2013¹

الجزء 1

بيان الرؤية الاستراتيجية

تتوخى هيئة الدستور الغذائي عالمًا يتمتع بأعلى المستويات الممكنة لحماية المستهلكين، بما في ذلك سلامة الأغذية وجودتها. ولهذا الغرض ستضع الهيئة مواصفات دولية متفق عليها والنصوص ذات الصلة لتستخدم في الأنظمة المحلية وفي التجارة الدولية بالأغذية، على أن تكون هذه المواصفات قائمة على مبادئ علمية وأن تفي بأهداف حماية صحة المستهلكين والممارسات العادلة في تجارة الأغذية.

مقدمة

1- تعرض هذه الوثيقة الخطة الاستراتيجية لهيئة الدستور الغذائي مع الإشارة إلى الأهداف الاستراتيجية للهيئة (الجزء 1) وقائمة بالمجالات البرمجية والأنشطة المخطط لها وفق جدول زمني محدد (الجزء 2). وتؤكد الرؤية والأهداف الاستراتيجية لهيئة الدستور الغذائي، الأولوية العالية التي تسند إلى سلامة الأغذية من جانب المنظمين الراعيين، وهما منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. فالإطار الاستراتيجي لمنظمة الأغذية والزراعة خلال الفترة 2000-2015، يعطي أولوية عالية لتدعيم السياسات والأطر الرقابية للأغذية على الصعيدين الدولي والقطري. وقد اعترفت جمعية الصحة العالمية في عدد من القرارات الصادرة عنها بالحاجة إلى إبراز الاعتبارات الصحية في التجارة الدولية بالأغذية، وأقرت بأهمية هيئة الدستور الغذائي في ضمان أعلى مستويات الحماية الصحية للمستهلكين. كذلك حثت تلك القرارات والوثائق ذات الصلة² منظمة الصحة العالمية على أن تعمل في سبيل دمج سلامة الأغذية بوصفها واحدة من وظائفها الأساسية في مجال الصحة العامة، مع هدف وضع نظم مستدامة ومتكاملة لسلامة الأغذية لأجل تقليل المخاطر الصحية على امتداد السلسلة الغذائية. علما بأن الدستور الغذائي يراعي تماما، عند وضع المواصفات والخطوط التوجيهية والتوصيات، تلك القرارات والمقررات الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ذات الارتباط الوثيق ضمن نطاق اختصاصات الدستور الغذائي. وتتمثل الاختصاصات الأساسية لهيئة الدستور الغذائي في وضع مواصفات دولية وخطوط توجيهية وتوصيات أخرى لحماية صحة المستهلكين وإرساء الممارسات العادلة في تجارة الأغذية.

¹ سيتم تحديث الخطة على ضوء حالة جميع الأنشطة الحالية والمتوقعة وقت اعتمادها من قبل الهيئة في 2007.

² الاستراتيجية العالمية لسلامة الاغذية الصادرة عن منظمة الصحة العالمية (منظمة الصحة العالمية، 2002).

2- ولقد عملت هيئة الدستور الغذائي دائماً في ظل بيئة حافلة بالتغييرات وبالإنجازات التكنولوجية. ونمو التجارة العالمية بالأغذية، والإنجازات في مضمار الاتصالات الحديثة وتزايد حركة انتقال الناس، تساهم جميعها في تسليط الضوء على سلامة الأغذية وتنظيمها وعلى تزايد أهميتها. وهناك انشغال دولي متعاظم لما يتبدى من ظهور أو زيادة الأمراض التي تنقلها الأغذية. ولقد أصبح المستهلكون في كل مكان في العالم يطالبون بضمانات أكبر لسلامة ونوعية الأغذية التي يستهلكونها. وتحتاج الهيئة، في جهودها لتعزيز سلامة الأغذية ونوعيتها، الى تفعيل مشاركة جميع الأعضاء وتعاونهم لوضع مواصفات عالمية ذات الصلة والنظر في فرص تعزيز الشراكات مع جميع أصحاب الشأن، وخصوصا المستهلكين والمنظمات التي تمثلهم على المستويين العالمي والوطني. كما من المرجح أن تستحوذ البلدان النامية على نسبة متزايدة من التجارة العالمية بالمنتجات الزراعية والغذائية. وإن هذه التطورات، على أهميتها، تطرح أيضاً تحديات للهيئة وللأعضاء فيها. وتسعى الهيئة ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية جاهدتين إلى مواجهة التحديات الجديدة ومواكبة آخر التطورات³.

3- وما تحقق من اعتراف جديد بمواصفات الدستور الغذائي وخطوطه التوجيهية وتوصياته الأخرى وما اكتسبته من مركز في إطار اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية، أسفرا بدورهما عن تحديات ومسؤوليات جديدة، من بينها الحاجة إلى ضمان أن تنبني المواصفات والنصوص الأخرى الصادرة عنها على المبادئ العلمية وأن تلبى احتياجات واختصاصات المنظمة. كما أن اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن الحواجز التقنية أمام التجارة يرتبط ارتباطاً وثيقاً بهذه المسألة، بالنظر إلى أهمية الأحكام المتعلقة بوصف المنتجات، وتوسيم العبوات، والتعبئة وبيانات وصف النوعية لإعلام المستهلكين، وبالممارسات العادلة في التجارة. وتؤدي هيئة الدستور الغذائي دوراً هاماً لتحديد شروط أساسية للمكونات والجودة لا تكون أكثر تقييداً للتجارة مما هو لازم. ويجدر بالهيئة أن تحافظ على مكانتها البارزة باعتبارها الجهاز المعترف به دولياً لوضع المواصفات الغذائية ولدعوة الأعضاء كافة إلى استخدام تلك المواصفات على أوسع نطاق ممكن كأساس للأنظمة المحلية وللتجارة الدولية. وهذا من شأنه أن يساعد الأعضاء على إدراك أهمية العمل على الصعيد الدولي على تنسيق مواصفات سلامة الأغذية وجودتها، فضلاً عن تعزيز نظم الرقابة على الأغذية التي تضمن سلامة الأغذية وجودتها.

اتخاذ القرارات استناداً إلى القرائن العلمية

4- إن هيئة الدستور الغذائي، باعتبارها جهازاً معنياً بإدارة المخاطر، لا تجري أي عمليات تقييم علمية بحد ذاتها بل تعتمد على آراء أجهزة الخبراء العلمية المتخصصة التي تستعين بها المنظمة ومنظمة الصحة العالمية في قضايا محددة. وأجهزة الخبراء هذه، مثل لجنة الخبراء بشأن المواد المضافة إلى الأغذية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والاجتماعات المعنية بمخلفات مبيدات الآفات المشتركة بين منظمة الأغذية

³ التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لهيئة الدستور الغذائي وللأنشطة الأخرى التي تضطلع بها المنظمتان في مجال المواصفات الغذائية.

والزراعة ومنظمة الصحة العالمية واجتماع الخبراء المعنى بتقدير المخاطر الميكروبيولوجية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، وغيرها من مشاورات الخبراء المخصصة أجهزة منفصلة وظيفيا عن هيئة الدستور الغذائي والأجهزة الفرعية التابعة لها، ولا تقع مباشرة ضمن نطاق الخطة الاستراتيجية الحالية. وتحدد كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، اختصاصات هذه الأجهزة ووظائفها والعضوية فيها وجداول أعمالها. وإن استقلالية أجهزة الخبراء أساسية كي تكون آراؤها موضوعية؛ ويجب أن تتفاعل اجتماعات تلك الأجهزة مع الهيئة طبقاً لمبدأ العمل الخاص بتحليل المخاطر في إطار الدستور الغذائي. وهناك تآزر قوي بين الأجهزة العلمية لكل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والأجهزة الحكومية الدولية التابعة لهيئة الدستور الغذائي من أجل صنع القرارات. استناداً إلى القرائن العلمية

الأهداف الاستراتيجية والمسؤوليات المشتركة

5- يجدر بالهيئة العمل جنباً إلى جنب مع المنظمتين الراعيتين لها ومع الأعضاء فيها إذا ما أرادت تحقيق الرؤية الاستراتيجية بوجه عام. وتحت الهيئة منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على تعبئة الموارد الكافية للهيئة كي تؤدي مهامها. ومن الأدوار الأساسية الأخرى التي تضطلع بها المنظمتان إسداء المشورة العلمية التي تطلبها الهيئة وتقديم المساعدة الفنية إلى البلدان النامية كي تشارك بشكل فعال في عملية وضع المواصفات وفي بناء القدرات بغية التوصل إلى نظم رقابة سليمة على الأغذية. وتعترف الهيئة بالجهود التي يبذلها الأعضاء في الهيئة، لاسيما أولئك الذين يقدمون الدعم المالي الكافي وغيره من أشكال الدعم لعمل الهيئة كحكومات مضافة للأجهزة الفرعية أو كجهات مساهمة في برامج المنظمتين الممولة من خارج الميزانية. وستعمل الهيئة بالتعاون الوثيق مع الشركاء السالف ذكرهم على التركيز على الأهداف التالية توصلاً إلى تحقيق رؤيتها الاستراتيجية.

الهدف 1: الترويج لأطر رقابية سليمة

6- يكتسي وجود نظام رقابة فعال على الأغذية بأهمية قصوى لتمكين البلدان كافة من ضمان سلامة الأغذية فيها المتداولة في التجارة الدولية وللحرص على امتثال الأغذية المستوردة للشروط القطرية. فالتوحيد الدولي المستند إلى مواصفات الدستور الغذائي وخطوطه التوجيهية وتوصياته ضروري لتشجيع اتباع منهج عالمي إزاء حماية صحة المستهلكين، بما في ذلك نظم تقليل المخاطر التي تنقلها الأغذية والتقليل إلى أدنى حد من التأثيرات السلبية للأنظمة الفنية على التجارة الدولية. وتحقيقاً لهذا الهدف، ستعطي هيئة الدستور الغذائي التوجيهات الضرورية للأعضاء فيها من خلال مواصلة وضع المواصفات والخطوط التوجيهية الدولية المتصلة بسلامة الأغذية ونظافتها وبالتغذية والتوسيم وتفتيش الواردات والصادرات وإصدار الشهادات لها وجودة المواد الغذائية. ويستوجب ذلك التزاماً وجهوداً مستمرة تحقيقاً للتوجهات الرئيسية التالية:

- سوف تضع هيئة الدستور الغذائي مواصفات وخطوط توجيهية وتوصيات دولية تستند إلى المبادئ العلمية لتخفيف المخاطر على الصحة على امتداد السلسلة الغذائية، بما في ذلك الأعلاف حيثما تدعو الحاجة. وفي سياق زيادة التركيز الاستراتيجي للهيئة عند وضع مواصفات قائمة على المخاطر وعلى الأداء والنصوص ذات الصلة بغية تطبيقها على نطاق واسع على جملة سلع أساسية، يجدر بالهيئة إعطاء الأولوية لوضع مجموعة متنسقة ومتكاملة من المواصفات الغذائية التي تغطي السلسلة الغذائية بأكملها. يمكن لهذا النهج أن يشكل نموذجاً للأعضاء في الهيئة الساعين إلى إرساء نظم تنظيمية للأغذية تؤمن أغذية آمنة للمستهلكين وتكفل الممارسات العادلة في التجارة الدولية بالأغذية؛
- يجب توشي العناية عند إعداد مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة المتعلقة بسلامة الأغذية وجودتها، بما يشمل جوانب التوسيم، وذلك مع مراعاة الاختلافات العالمية. يجدر بمواصفات الدستور الغذائي لجودة الأغذية أن تركز على الخصائص الأساسية للمنتجات كي لا تفرض قيوداً مفرطة وكي لا تكون المواصفات أكثر تقييداً للتجارة مما هو لازم؛
- ينبغي لهيئة الدستور الغذائي أن تراعى عند اتخاذ أي قرارات بشأن مواصفات الأغذية والنصوص ذات الصلة الانعكاسات الفنية والاقتصادية بالنسبة لجميع الأعضاء، فضلا عن الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، مثل البنية الأساسية والموارد والطاقات الفنية والقانونية. فلا ينبغي أن تؤدي المواصفات الغذائية والنصوص المتعلقة بها إلى خلق عقبات تتسم بالتفرقة أو لا داعٍ لها أو لا مبرر لها أمام صادرات البلدان النامية.

7- من العوامل التي تقوّض أسس الرقابة الفعالة على الأغذية في الكثير من البلدان، وجود تشريعات مشتتة، وتعدد السلطات القضائية، وقصور وسائل الإشراف والرصد والإنفاذ. والنظم القطرية السليمة لرقابة الأغذية وتنظيمها، أساسية لضمان صحة السكان المحليين وسلامتهم، وكذلك لضمان سلامة الأغذية التي تدخل في التجارة الدولية وجودتها. وقد حققت منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية تقدماً ملحوظاً في الترويج لقيام أطر تنظيمية سليمة على المستوى القطري. وإنّ الهيئة، إذ تشجّع الأعضاء على استخدام مواصفات الدستور الغذائي ذات الصلة، تشجّع بشدّة المنظمتين على مواصلة الترويج للنظم التنظيمية القطرية المستندة إلى المبادئ والخطوط التوجيهية الدولية والتي تتناول مختلف مكونات السلسلة الغذائية. ويكتسي تطوير بنى أساسية سليمة للرقابة على الأغذية وتنظيمها، بما يشمل الموارد البشرية، بأهمية خاصة بالنسبة إلى البلدان النامية في سعيها إلى تحقيق مستويات أعلى من سلامة الأغذية والتغذية، وهو أمر يستوجب التزاماً سياسياً رفيع المستوى وبالنسبة إلى السياسات⁴. كما أنّ نجاح المفاوضات بشأن الاعتراف المتبادل بنظم الرقابة على الأغذية وتكافؤها يعتمد بدوره على قدرات البلدان على أن تضمن لبعضها البعض تكامل نظمها التنظيمية واتساقها مع الشروط الدولية.

⁴ تقرير مؤتمر التجارة الدولية بالأغذية ما بعد 2000: القرارات المستندة إلى العلم والتنسيق والتكافؤ والاعتراف المتبادل، ميلبورن، أستراليا، 11-15/10/1999، المرفق 1.

الهدف 2- تشجيع التطبيق الأوسع والمتسق للمبادئ العلمية وتحليل المخاطر

8- هناك إشارة إلى الأساس العلمي لاتخاذ القرارات في هيئة الدستور الغذائي في بيانات المبادئ عن دور العلوم في عملية اتخاذ القرارات في الدستور الغذائي ومدى أخذ عوامل أخرى بعين الاعتبار وفي مبادئ العمل لتحليل المخاطر في إطار الدستور الغذائي⁵. وتتولى الهيئة تطبيقها بشكل متنسق من جانب الأجهزة الفرعية ذات الصلة في الدستور الغذائي، كي يبقى هذا الهدف بالذات هو محور تركيزها. وتحليل المخاطر في ما يتصل بتطبيقه على سلامة الأغذية على امتداد السلسلة الغذائية هو تخصص متعارف عليه دولياً ويستلزم مدخلات مستمرة ومتواصلة من الهيئة، ومن المنظمتين الراعيتين وحكومات البلدان لتعزيز فهمه وتطبيقه على المستويين الدولي والقطري.

9- ولوحظ في السنوات الأخيرة اتساع نطاق المشورة العلمية التي تطلبها الهيئة من المنظمتين الراعيتين إلى حد كبير لم يعد قاصراً على المخاطر الكيميائية والميكروبيولوجية. واستجابت منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لهذه الطلبات من خلال عقد سلسلة مشاورات مخصصة بين المنظمتين تناولت مواضيع متنوّعة مثل الأغذية المستمدة من الكائنات الحية المحورة وراثياً ومقاومة مضادات الميكروبات. وتطلب الهيئة إلى كل من المنظمتين مواصلة تحسين فهم تحليل المخاطر بغية متابعة السعي إلى إيجاد مجالات عمل جديدة مثل تقدير المخاطر التغذوية، بما يسمح من ثمّ بإسداء المشورة العلمية اللازمة للهيئة كي تضطلع بأنشطة وضع المواصفات.

10- ويعتبر إعطاء المشورة العلمية في الوقت المناسب شرطاً مسبقاً لازماً كي تفي الهيئة بمهامها. وسوف تواصل الهيئة تشجيع المنظمتين على إتاحة القدر الكافي من الموارد حرصاً على إسداء المشورة العلمية إلى الهيئة في التوقيت المناسب وبصورة مستدامة. كما ستواصل الهيئة توثيق التفاعل بين مديري المخاطر (الأجهزة الفرعية ذات الصلة في الدستور الغذائي) ومقيمي المخاطر (الأجهزة المتخصصة ومشاورات الخبراء المخصصة في كل من المنظمتين)، وذلك من أجل زيادة كفاءة وفعالية الاستعانة بالأجهزة المتخصصة وبمشاورات الخبراء المخصصة في المنظمتين، لاسيما في ظلّ الاتساع السريع في نطاق المشورة العلمية المطلوبة من المنظمتين. ووافقت الهيئة على التوصية إلى المنظمتين باعتماد مجموعة معايير لترتيب طلبات الهيئة للحصول على المشورة العلمية بحسب الأولوية، فضلاً عن استعراض جدوى هذا النهج. وستعزز الهيئة، بالتعاون الوثيق مع المنظمتين الراعيتين لها، قدرتها على الاستجابة بفعالية للمخاطر المستجدة التي تنقلها الأغذية من خلال تدعيم قدراتها لإدارة أعمالها (أنظر الهدف 3).

11- وتسعى الهيئة إلى وضع مواصفات تغطي حاجات جميع الأعضاء فيها حرصاً على إمكانية تطبيق تلك المواصفات على مستوى العالم ككل. وتتمثل إحدى القيود على هذا الهدف بالافتقار المستمر إلى البيانات

5 دليل الإجراءات للدستور الغذائي.

اللازمة من أهم المناطق في العالم. وستواصل الهيئة تشجيع البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء على تقديم البيانات اللازمة إلى الهيئة وإلى المنظمين الراعيين. وأوصت الهيئة المنظمين بالاستفادة مما تحقق من إنجازات حتى الآن⁶ وبتخاذ خطوات هادفة لإسداء المشورة العلمية بسرعة أكبر وبنوعية أفضل وللاستجابة لعدد أكبر من الطلبات ولإجراء العملية بقدر أكبر من الشفافية. وتشجّع الهيئة المنظمين بالأخص على استكشاف أساليب عمل جديدة كفيلة بتفعيل مشاركة الخبراء واستخدام البيانات الواردة من البلدان النامية لإسداء المشورة العلمية. وفي حال عدم توافر بيانات من البلدان النامية، تشجّع الهيئة المنظمين على مساعدة البلدان النامية على توليد تلك البيانات.

الهدف 3: تعزيز قدرات الدستور الغذائي لإدارة أعماله

12- أبدت البلدان والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية اهتماماً متزايداً بمسألتي سلامة الأغذية والتجارة العالمية بالأغذية. ومن الضروري أن تضطلع الهيئة بأعمالها بسرعة وبتفاعلية أكبر لتوفير المواصفات والخطوط التوجيهية والتوصيات التي يحتاج إليها الأعضاء والمنظمات الدولية.

13- وقد حققت الهيئة عدة خطوات هامة نحو تفعيل إجراءات إدارة الأعمال، ومنها مثلاً تعزيز دور اللجنة التنفيذية بوصفها جهازاً استراتيجياً معنياً بإدارة المواصفات، عقد دورات سنوية للهيئة وتفعيل استخدام تقانة المعلومات. لكن يجدر بالهيئة اتخاذ خطوات إضافية لمواكبة التطورات العالمية بما يمكنها من إدارة أعمالها بصورة أفضل ومن معالجة القضايا التي تحظى بأولوية قصوى في التوقيت المناسب ومن أجل إنجاز العمل على وضع المواصفات ضمن الأطر الزمنية المحددة.

14- ويجب أن يكفل تطبيق الإجراءات الجديدة لإدارة أعمال الدستور الغذائي⁷ مزيداً من الكفاءة والفعالية للهيئة مع المحافظة على سمعتها القيّمة التي اكتسبتها مع الوقت باعتبارها جهازاً مفتوحاً وعادلاً وشفافاً وقائماً على قواعد محددة. أما السمات الرئيسية للتحسينات المتواصلة فتشمل⁸:

- تعزيز قدرات اللجنة التنفيذية في مجال الإشراف الاستراتيجي والتوجيه والتنسيق المشترك لبرامج عمل مختلف الأجهزة الفرعية استناداً إلى توصيات الهيئة؛

⁶ العملية الاستشارية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لإسداء المشورة العلمية إلى الدستور الغذائي والبلدان الأعضاء.

⁷ كما ورد في تقرير تقييم الدستور الغذائي والأنشطة الأخرى التي تضطلع بها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في مجال المواصفات الغذائية وتقرير استعراض هيكل لجنة الدستور الغذائي واختصاصات لجان الدستور الغذائي وفرق المهام بالصيغة التي أقرتها الهيئة.

⁸ سمات رئيسية لم ترد في ترتيب على أساس الأولوية.

- الحرص على أن تتخذ الهيئة وأجهزتها الفرعية قرارات بشأن أولويات العمل استناداً إلى معايير تساعد على اتخاذ القرارات بشكل فعال مع مراعاة الحاجة إلى بدء عمل جديد وإلى مراجعة المواصفات الموجودة؛
- الحرص على إنجاز أي عمل جديد ومراجعة للمواصفات ضمن المهل الزمنية المحددة. الحرص على رصد التقدم المحرز في العمل من جانب اللجنة التنفيذية وفي حال تبين أن العمل تعدى المهل الزمنية المحددة، توصي اللجنة التنفيذية بأن تتخذ الهيئة الإجراءات التصحيحية التي تراها مناسبة؛
- إيجاد آليات لإحراز تقدّم في عمل الأجهزة الفرعية بين الدورات، مع المحافظة على الشفافية والشمولية؛
- تشجيع اتخاذ القرارات بناء على توافق عام في الآراء؛
- تدعيم أمانة هيئة الدستور الغذائي لضمان حسن عمل الهيئة وأجهزتها الفرعية وإدارته وإقامة اتصالات فعّالة مع نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي.

الهدف: 4 تنشيط التعاون بين الدستور الغذائي والمنظمات الدولية ذات الصلة

15- يجدر بهيئة الدستور الغذائي أن تعمل بشكل وثيق في المسائل ذات الاهتمام المشترك مع منظمات دولية أخرى ذات صلة، بما فيها الأجهزة التي تكون لعملها انعكاسات هامة وإن تكن غير مباشرة على قضايا المواصفات الغذائية. ومن الضروري أن تقوم الهيئة برصد أنشطة غيرها من المنظمات في مجال المواصفات الغذائية وتنسيقها، حيثما تدعو الحاجة وبما يتسق مع إجراءات الدستور الغذائي، حرصاً على التكامل ولتجنّب الازدواجية والحوول دون وضع مواصفات أو خطوط توجيهية متعارضة. وهذا التعاون هام أيضاً لاتخاذ إجراءات خاصة بحماية الصحة وبالتجارة بالأغذية وتكون شاملة للسلسلة الغذائية ككلّ من المزرعة إلى المائدة بصورة متسقة ومتناغمة.

16- وتتعترف منظمة التجارة العالمية بأن هيئة الدستور الغذائي هي الجهاز الدولي الأول المعني بوضع مواصفات لسلامة الأغذية. لذا يجدر بالهيئة أن تؤدي دوراً قيادياً لوضع المواصفات الدولية للأغذية الكفيلة بحماية صحة المستهلكين وبضمان ممارسات عادلة في التجارة بالأغذية، مع مراعاة المبادرات التنظيمية الدولية التي اتخذتها منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية. كما أنّ الهيئة مسؤولة عن توفير ما تملك من مدخلات وخبرات فنية من أجل التوصل إلى توافق دولي في الآراء بشأن مواصفات الأغذية والمسائل الخاصة بالسياسات التنظيمية. ويجب النظر في إرساء أو تعزيز التعاون، حيثما كان ملائماً، بين الهيئة ومنظمات حكومية دولية أخرى ذات صلة من أجل التعاون والتنسيق، لا سيما مع المنظمة العالمية لصحة الحيوان والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، على أن يكون التعاون متماسكاً مع الخطوط التوجيهية للتعاون بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الحكومية الدولية في وضع المواصفات والنصوص ذات الصلة.

الهدف 5: تشجيع الحد الأقصى من المشاركة الفعالة للأعضاء

17- إن المشاركة الكاملة من جانب جميع الأعضاء في الدستور الغذائي وغيرهم من الأطراف المهتمة في عمل الهيئة هامة اليوم أكثر من أي يوم مضى. إذ إن مشاركة جميع الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ذات الصلة، أمر جوهري لصنع القرارات السليمة وضمان أن تأخذ مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة بعين الاعتبار مجمل الاهتمامات ووجهات النظر. ولقد شهدت عضوية الدستور الغذائي زيادة كبيرة، منذ أوائل التسعينات، بحيث باتت الدول النامية تشكل الآن نسبة هامة من إجمالي العضوية. وترحب الهيئة ببعض المبادرات المتخذة حتى الآن للتخفيف من حدة القيود على الموارد المالية والبشرية التي تعيق مشاركة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصادياتها في مرحلة تحوّل مشاركة فاعلة في أنشطة الهيئة. وتشمل تلك المبادرات إطلاق مشروع وحساب الأمانة المشتركين بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي وإعداد كتب تدريبية وغيرها من الأدوات لبناء القدرات في الدستور الغذائي. وتؤثر أيضاً برامج بناء القدرات في كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على زيادة مشاركة تلك البلدان في أنشطة الدستور الغذائي. ويندرج حساب الأمانة وغيره من برامج المنظمين في إطار الجهود الرامية إلى تمكين الأعضاء من اكتساب مزيد من الخبرة في عملية الدستور الغذائي. وتحت الهيئة بشدة الأعضاء المستفيدين على انتهاز هذه الفرص وعلى ضمان الاستدامة بما يكفل مشاركة فعالة أكثر ومن خلال اتخاذ التزامات راسخة بتخصيص القدر الكافي من الموارد القطرية لأعمال الدستور الغذائي.

18- ولا زالت المنظمتان بحاجة إلى تطبيق برامج لبناء القدرات بصورة متسقة خاصة في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصادياتها في مرحلة تحوّل، وذلك بغية تعزيز الهياكل الإدارية والاستشارية القطرية المعنية بالدستور الغذائي (مثلاً نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي، اللجان القطرية للدستور الغذائي) وتعزيز الخبرات الفنية اللازمة للمشاركة الفاعلة في وضع المواصفات الدولية. وسوف تلعب الهيئة دوراً استشارياً لتيسير جهود المنظمين كي تستجيب لاحتياجات الهيئة والأعضاء فيها.

19- وإضافة إلى الإجراءات الرامية إلى تشجيع مشاركة البلدان الأعضاء، ستواصل الهيئة تعزيز شمولية عملية الدستور الغذائي وشفافيتها من خلال تكثيف جهودها الرامية إلى تشجيع مشاركة المستهلكين وجماعات المصالح العامة في عملياتها على الصعيد الدولي وتشجيع الحكومات على اتخاذ إجراءات على المستوى القطري. وستستفيد الهيئة من أي تطورات في تقانة المعلومات من أجل تحفيز شمولية عملية الدستور الغذائي وشفافيتها.

الجزء 2

المجالات البرمجية والأنشطة المخطط لها 2008-2013

الهدف 1: الترويج لإطار رقابي سليم

<p>1-1: استعراض ووضع مواصفات للدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة المتعلقة بسلامة الأغذية</p> <p>الشرح: استعراض ووضع مواصفات للدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة المتعلقة بسلامة الأغذية، مع مراعاة التطورات العلمية والتكنولوجية، كي تؤدي إلى: التركيز على نهج أفقي؛ استخدام نهج قائم على المخاطر بالنسبة إلى سلامة الأغذية يتناول السلسلة الغذائية بأكملها؛ وإبراز الاختلافات العالمية لتجنب المغالاة في فرض القيود <u>مع احترام الأهداف الأساسية لهيئة الدستور الغذائي في نفس الوقت</u>، مع مراعاة الانعكاسات الفنية والاقتصادية بالنسبة لجميع الأعضاء، فضلا عن احتياجات البلدان النامية الخاصة، بما في ذلك البنية الأساسية، الموارد والقدرات الفنية والقانونية.</p>
<p>الخط الزمني: متواصل</p>
<p>الأطراف المسؤولة: لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية والمخلفات ولجنة الدستور الغذائي المعنية بملوثات الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات، لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، <u>لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة</u> فرق المهام ذات الصلة واللجان السلعية</p>

<p>1-2: استعراض ووضع مواصفات للدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة المتعلقة بجودة الأغذية</p> <p>الشرح: استعراض ووضع مواصفات للدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة المتعلقة بجودة الأغذية، مع مراعاة التطورات العلمية والتكنولوجية، كي تكون عامة بطبيعتها وكي تُبرز، رغم شموليتها، الاختلافات العالمية وتركز على الخصائص الرئيسية لتجنب المغالاة في فرض القيود <u>مع احترام الأهداف الأساسية لهيئة الدستور الغذائي في نفس الوقت</u>، مع مراعاة الانعكاسات الفنية والاقتصادية لجميع الأعضاء، فضلا عن احتياجات البلدان النامية الخاصة، بما في ذلك البنية الأساسية، الموارد والقدرات الفنية والقانونية.</p>
<p>الخط الزمني: متواصل</p>
<p>الأطراف المسؤولة: فرق المهام ذات الصلة واللجان السلعية <u>كافة ولجان التنسيق المشتركة بين المنظمين</u></p>

<p>1-3: استعراض ووضع مواصفات للدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة المتعلقة بتوسيم الأغذية والتغذية</p>
<p>الشرح: استعراض ووضع مواصفات للدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة المتعلقة بتوسيم الأغذية والتغذية، مع مراعاة التطورات العلمية والتكنولوجية <u>والاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة</u>، كي تؤدي إلى: التركيز على نهج أفقي والحاجة إلى الإبقاء على الشمولية ومعالجة مسألتي توسيم الأغذية والتغذية لتجنب الإفراط في فرض القيود وفي تقييد التجارة أكثر مما هو لازم <u>مع احترام الأهداف الأساسية لهيئة الدستور الغذائي في نفس الوقت</u>، مع مراعاة الانعكاسات الفنية والاقتصادية بالنسبة لجميع الأعضاء، فضلاً عن احتياجات البلدان النامية، الخاصة بما في ذلك البنية الأساسية، الموارد والقدرات الفنية والقانونية.</p>
<p>الخط الزمني: متواصل</p>
<p>الأطراف المسؤولة: لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة</p>
<p>1-4: استعراض ووضع مواصفات للدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة لتفتيش الأغذية وإصدار الشهادات لها وطرق أخذ العينات والتحليل</p>
<p>الشرح: استعراض ووضع مواصفات للدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة لتفتيش الأغذية وإصدار الشهادات لها، فضلاً عن طرق أخذ العينات، بما يشمل التوجيهات عن التعادل والاعتراف المتبادل وإمكانية التتبع/تتبع المنتجات، مع مراعاة التطورات العلمية والتكنولوجية، كي تؤدي إلى: التركيز على نهج أفقي والحاجة إلى الإبقاء على الشمولية وإبراز الاختلافات العالمية لتجنب الإفراط في فرض القيود وفي تقييد التجارة أكثر مما هو لازم <u>مع احترام الأهداف الأساسية لهيئة الدستور الغذائي في نفس الوقت</u>، مع مراعاة الانعكاسات الفنية والاقتصادية بالنسبة لجميع الأعضاء، فضلاً عن احتياجات البلدان النامية الخاصة بما في ذلك البنية الأساسية، الموارد والقدرات الفنية والقانونية.</p>
<p>الخط الزمني: متواصل</p>
<p>الأطراف المسؤولة: لجنة الدستور الغذائي المعنية بطرائق التحليل <u>وأخذ العينات والمعايير</u>، لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات</p>
<p>1-5: إعطاء توجيهات للاستخدام الآمن والحذر للمضادات الحيوية لغير البشر ولاحتماء مقاومتها في إنتاج الأغذية</p>
<p>الشرح: إعطاء توجيهات ضمن نطاق اختصاص الدستور الغذائي بشأن الاستخدام الآمن والحذر للمضادات الحيوية للاحتماء المقاومة في إنتاج الأغذية والتي تركز على الصحة العامة، وتستند إلى أسس علمية سليمة وطبقاً لمبادئ تحليل المخاطر ومع مراعاة عمل منظمات دولية أخرى في هذا المجال.</p>
<p>الخط الزمني: ينتهي العمل عام 2011</p>
<p>الأطراف المسؤولة: لجان الدستور الغذائي ذات الصلة الموجودة حالياً <u>أبو-وفريق المهام الحكومي الدولي مخصص (تتخذ الهيئة في دورتها التاسعة والعشرين القرار النهائي) المعني بمقاومة المضادات الميكروبية</u></p>

1-6: إيجاد أطر مبتكرة لإدارة المخاطر
الشرح: إيجاد أطر مبتكرة لإدارة المخاطر عند تحديد الحدود القصوى لمخلفات العقاقير البيطرية ومبيدات الآفات وتشاطر نتائج أساليب العمل الجديدة بين مختلف لجان الدستور الغذائي.
الخط الزمني: ينتهي العمل عام 2009
الأطراف المسؤولة: لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات

1-7 تشجيع منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على التوسع في برامج بناء القدرات
الشرح: تشجيع منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على تقوية برامجهما لتعزيز البنى الأساسية لرقابة الأغذية وتقديم المساعدة الفنية، بما في ذلك المساعدة على توليد البيانات إلى البلدان التي تحتاج إليها لتشجيع تطبيق مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة أو استخدامها على <u>المستويين القطري والإقليمي</u> . والطلب إلى المنظمين رفع تقرير إلى الهيئة عن حالة تنفيذ أنشطة بناء القدرات التي تضطلع بها المنظمتان.
الخط الزمني: متواصل
الأطراف المسؤولة: هيئة الدستور الغذائي، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي ولجان التنسيق <u>المشركة بين المنظمتين</u>

1-8 نشر الدستور الغذائي وتعميمه
الشرح: الحرص على نشر مواصفات الدستور الغذائي وخطوطه التوجيهية وتوصياته وإتاحتها في الوقت المناسب لجميع الأطراف المهتمة من خلال الإنترنت أو عبر وسائل أخرى مناسبة.
الخط الزمني: متواصل
الأطراف المسؤولة: أمانة الدستور الغذائي، نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي

الهدف 2 – تدعيم التطبيق الأوسع والمتسق للمبادئ العلمية وتحليل المخاطر

1-2 استعراض مدى اتساق مبادئ تحليل المخاطر التي أعدتها لجان الدستور الغذائي ذات الصلة
الشرح: استعراض مبادئ تحليل المخاطر التي أعدتها لجان الدستور الغذائي ذات الصلة للتحقق من مدى اتساقها مع مبادئ العمل لتحليل المخاطر في إطار الدستور الغذائي. وفي ختام الاستعراض، قد توصي الهيئة لجان الدستور الغذائي

بتعديل الوثيقة الخاصة بمبادئ تحليل المخاطر لديها كل في مجال عملها.
الخط الزمني: ينتهي العمل عام 2011
الأطراف المسؤولة: لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة

2-2 استعراض مبادئ تحليل المخاطر التي أعدتها لجان الدستور الغذائي ذات الصلة
الشرح: استعراض مبادئ تحليل المخاطر التي أعدتها لجان الدستور الغذائي ذات الصلة على ضوء التجربة المكتسبة <u>وعلى افتراض أن عندما تكون جميع لجان الدستور الغذائي المعنية ستكون</u> قد أعدت سياسات لتقدير المخاطر بحلول 2008 كل في مجال عملها <u>وستكون وبعد أن وافقت عليها</u> هيئة الدستور الغذائي <u>قد وافقت عليها</u> .
وبما أن سياسات تقدير المخاطر هذه تلعب دوراً محورياً بالنسبة إلى التفاعل بين مديري المخاطر ومقيميها، ينبغي تحسين الاتصالات بين الطرفين حيثما تدعو الحاجة. وقد يفرض هذا الاستعراض إلى تنقيح الوثائق الخاصة بمبادئ تحليل المخاطر تمهيداً لموافقة الهيئة عليها. ويجب أن يراعي الاستعراض أيضاً حصيلة النشاط المذكور في 1-2 و 2-3.
الخط الزمني: ينتهي العمل عام 2013
الأطراف المسؤولة: هيئة الدستور الغذائي، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، لجنة الدستور الغذائي المعنية <u>بالمواد</u> <u>بإضافات المضافة إلى الأغذية والملوثات</u> ، <u>ولجنة الدستور الغذائي المعنية بملوثات الأغذية</u> ، لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات، لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة

2-3 تعزيز الاتصالات في أوساط الأجهزة الفرعية ذات الصلة في الدستور الغذائي وأجهزة الخبراء العلمية في منظمة الأغذية والزراعة/منظمة الصحة العالمية
الشرح: زيادة الاتصالات بين مديري المخاطر ومقيميها وفقاً للفقرة 38 من مبادئ العمل لتحليل المخاطر في إطار الدستور الغذائي.
الخط الزمني: <u>العمل جارٍ</u>
الأطراف المسؤولة: لجنة الدستور الغذائي المعنية <u>بالمواد المضافة إلى الأغذية والملوثات</u> ، <u>ولجنة الدستور الغذائي المعنية بملوثات الأغذية</u> ، لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات، لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة

4-2 استعراض مجموعة المعايير الموصى بها إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لترتيب طلبات الدستور الغذائي للحصول على المشورة العلمية بحسب الأولوية.
الشرح: استعراض فائدة المعايير التي وافقت عليها الهيئة في دورتها الثامنة والعشرين كي تستخدمها المنظمتان لترتيب طلبات الدستور الغذائي للحصول على المشورة العلمية بحسب الأولوية.
الخط الزمني: ينتهي العمل عام 2009.
الأطراف المسؤولة: اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي

5-2 تشجيع البلدان على توجيه طلبات المشورة العلمية إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية عن طريق هيئة الدستور الغذائي
الشرح: تشجيع البلدان على توجيه طلباتها عن طريق هيئة الدستور الغذائي كي تستفيد قدر الإمكان من الموارد المحدودة المتاحة لدى المنظمين والمخصصة لإسداء المشورة العلمية. وتشجيع المنظمين على إطلاع اللجنة التنفيذية والهيئة على جميع الطلبات للحصول على المشورة العلمية بالنسبة إلى سلامة الأغذية الواردة من البلدان الأعضاء.
الخط الزمني: متواصل
الأطراف المسؤولة: هيئة الدستور الغذائي، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، جميع الأجهزة الفرعية

6-2 وضع خطوط توجيهية مبادئ عمل لتحليل المخاطر بشأن سلامة الأغذية كي تقوم الحكومات بتطبيقها.
الشرح: الإنتهاء من وضع خطوط توجيهية مبادئ عمل لتحليل المخاطر بشأن سلامة الأغذية كي تقوم الحكومات باستخدامها بتطبيقها.
الخط الزمني: رهنا بقرار هيئة الدستور الغذائي في 2007.
الأطراف المسؤولة: لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة

الهدف 3: تعزيز قدرات الدستور الغذائي لإدارة أعماله

1-3 استعراض معايير ترتيب أولويات العمل وإجراءات الاستعراض التقييمي من جانب اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي
الشرح: استعراض معايير ترتيب أولويات العمل وفعالية عملية الاستعراض التقييمي ومراجعتها إذا اقتضى الأمر ذلك.

الخط الزمني: تنتهي اللجنة التنفيذية التحليل عام 2009 وتنتهي لجنة المبادئ العامة التنقيح عام 2011 إذا اقتضى الأمر ذلك
الأطراف المسؤولة: اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة

2-3 ضمان الإدارة الفعالة للمواصفات
الشرح: إجراء استعراض سنوي لما أحرز من تقدّم في مختلف أنشطة الأجهزة الفرعية (أي المواصفات، مدونات الممارسات، مدونات ممارسات النظافة، الخطوط التوجيهية) مقارنة مع الأطر الزمنية المحددة لإنجاز كل نشاط وتوصية الهيئة باتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة بالنسبة إلى الأنشطة التي قد تتعدى الأطر الزمنية المحددة أو التي تعدتها بالفعل.
الخط الزمني: متواصل
الأطراف المسؤولة: اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي
3-3 وضع معايير نوعية لكل لجنة لاتخاذ القرارات وترتيب الأولويات
الشرح: وضع معايير محددة لكل لجنة لاتخاذ القرارات وترتيب الأولويات واستخدام تلك المعايير لإدارة العمل. وتطبيق تلك المعايير واستعراضها كلما دعت الحاجة.
الخط الزمني: ينتهي العمل في وضع معايير اتخاذ القرار وترتيب الأولويات بحلول 2008. ويبدأ استعراض المعايير في 2008
الأطراف المسؤولة: جميع لجان المواضيع العامة وبعض الأجهزة الفرعية حسب المقتضى.

4-3 تحليل أساليب إدارة العمل التي تسهّل نقل النصوص إلى مراحل متقدّمة في عملية الدستور الغذائي.
الشرح: تحليل أساليب إدارة العمل المستخدمة في اللجان التي تسهّل نقل النصوص إلى مراحل متقدمة في إجراءات الدستور الغذائي على ضوء المعايير المشار إليها في 3-3 واستخدامها من جانب تلك اللجان.
الخط الزمني: ينتهي التحليل عام 2009
الأطراف المسؤولة: تتولى التحليل إذا أمكن ذلك إما أمانة الدستور الغذائي أو أحد الاستشاريين في الخطوة التالية (3-5)

5-3 اعتماد أساليب العمل التي أثبتت جدواها لتسهيل نقل النصوص إلى مراحل متقدمة في إجراءات الدستور الغذائي من جانب الأجهزة الفرعية التي لا تستخدم حالياً تلك الأساليب.

الشرح: التوصية باعتماد أساليب عمل أثبتت جدواها لتسهيل نقل النصوص إلى مراحل متقدمة في إجراءات الدستور الغذائي من جانب الأجهزة الفرعية التي لا تستخدم حالياً تلك الأساليب، على ضوء التحليل في 3-4.
الخط الزمني: ينتهي العمل عام 2011
الأطراف المسؤولة: اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، هيئة الدستور الغذائي

3-6 سرد شامل لجميع طلبات الحصول على المشورة العلمية بحسب أولويتها
الشرح: الطلب إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إصدار سرد سنوي شامل (بما في ذلك المعلومات عن الميزانية نظراً إلى تأثيرها على عمل الدستور الغذائي) لجميع طلبات الحصول على المشورة العلمية (أي مستمرة، مخصصة، طلبتها الأجهزة الفرعية، أو طلبها الأعضاء) بحسب أولويتها. أما المعايير المستخدمة لترتيب الأولويات فهي تلك المتفق عليها في الدورة الخامسة والخمسين للجنة التنفيذية (الوثيقة ALINORM 05/28/3). كما يُطلب إلى المنظمتين إعطاء معلومات عن الميزانية تتعلق بإسداء المشورة العلمية.
الخط الزمني: متواصل
الأطراف المسؤولة: اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي

3-7 تقييم قدرات أمانة الدستور الغذائي على أداء وظيفتها بفعالية
الشرح: تقييم مدى فعالية أمانة الدستور الغذائي والموارد التي تحتاج إليها لعمليات الهيئة وأجهزتها الفرعية وإدارة عملها وللاتصال بنقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي وتلبية احتياجاتها.
الخط الزمني: ينتهي العمل عام 2009
الأطراف المسؤولة: أمانة الدستور الغذائي، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، هيئة الدستور الغذائي
3-8 تبسيط عمل الدستور الغذائي الخاص بالسلع
الشرح: تنفيذ قرارات الهيئة عن سبل تبسيط عمل الدستور الغذائي في مجال السلع من خلال تحسين هيكل الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي.
الخط الزمني: ينتهي العمل عام 2010
الأطراف المسؤولة: اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، هيئة الدستور الغذائي

الهدف 4: تنشيط التعاون بين الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة

1-4 تقصي أنشطة أجهزة دولية أخرى معنية بوضع المواصفات
الشرح: تقصي أنشطة أجهزة دولية أخرى معنية بوضع المواصفات لتحديد مجالات التكامل الممكنة، الفجوات، الازدواجية أو التضارب. ويرفع موجز سنوي إلى اللجنة التنفيذية وإلى الهيئة عن هذه الأنشطة المتصلة بالدستور الغذائي.
الخط الزمني: متواصل
الأطراف المسؤولة: هيئة الدستور الغذائي، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، أمانة الدستور الغذائي، الأجهزة الفرعية

2-4 تشجيع مساهمة الدستور الغذائي في عمل أجهزة دولية أخرى
الشرح: تشجيع أجهزة دولية أخرى على أن تراعي، عند وضع مواصفات ونصوص ذات صلة المواصفات والنصوص ذات الصلة الصادرة عن أجهزة دولية أخرى معنية بسلامة الأغذية وجودة الأغذية والتجارة بالأغذية مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة وأي عمل جارٍ ذات الصلة. وحيثما يقتضي الأمر ذلك، اقتراح إضافة إشارة مشتركة إلى مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة.
الخط الزمني: متواصل
الأطراف المسؤولة: أمانة الدستور الغذائي

3-4 تشجيع مساهمة أجهزة دولية أخرى في عمل الدستور الغذائي
الشرح: دعوة أجهزة دولية معنية بسلامة الأغذية وبجودة الأغذية إلى المشاركة في عملية وضع المواصفات في الدستور الغذائي.
الخط الزمني: العمل جارٍ
الأطراف المسؤولة: المراقبون، أمانة الدستور الغذائي

4-4 البحث في إمكانية التعاون مع منظمات حكومية دولية أخرى ذات الصلة
الشرح: رغم الاعتراف بالحاجة إلى تحفيز التفاعل مع كل من المنظمة العالمية لصحة الحيوان والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات حيثما كان ملائماً، ينبغي استكشاف إمكانيات التعاون لضمان تعاون وتنسيق فعالين وكفي يتماشى هذا التعاون

مع الخطوط التوجيهية للتعاون بين الدستور الغذائي والمنظمات الحكومية الدولية.
الخط الزمني: متواصل
الأطراف المسؤولة: المستشارون القانونيون لدى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، أمانة الدستور الغذائي

4-5 تشجيع التنسيق بين مختلف الاختصاصات على المستوى القطري والإقليمي
الشرح: تشجيع البلدان الأعضاء في الدستور الغذائي على إرساء آليات فعّالة فيها لإقامة تعاون واتصالات أفقية بين المندوبين القطريين إلى مختلف المنظمات الدولية المعنية بالموصفات الغذائية ودعوة الأعضاء إلى وضع معايير لتقييم مدى نجاح الآليات التي أرسوها ورفع تقارير إلى هيئة الدستور الغذائي عما أحرز من تقدّم في هذا النشاط من خلال اللجان الإقليمية لتنسيق الدستور الغذائي التابعين لها.
الخط الزمني: ينتهي العمل عام 2009
الأطراف المسؤولة: الأعضاء في الدستور الغذائي، لجان التنسيق <u>المشتركة بين المنظمين</u>

الهدف 5: تشجيع الحد الأقصى من مشاركة الأعضاء بشكل فعّال

1-5 تفعيل مشاركة البلدان النامية في الدستور الغذائي
الشرح: الطلب إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية تشجيع الجهات المانحة حالياً على مواصلة إتاحة الأموال لحساب الأمانة ودعوة جهات مانحة أخرى إلى المساهمة في الحساب حفاظاً على استدامته. الطلب إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية تحليل مدى تأثير حساب الأمانة في الدستور الغذائي على قدرات البلدان المستفيدة ورفع تقرير عن ذلك إلى اللجنة التنفيذية وإلى الهيئة. رفع توصيات إلى المنظمين بهدف تحسين تشغيل حساب الأمانة استناداً إلى نتائج تقييم نصف المدة لحساب الأمانة.
الخط الزمني: متواصل
الأطراف المسؤولة: هيئة الدستور الغذائي، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي

2-5 تشجيع الاستخدام الفعّال للتعليقات الخطية في عملية الدستور الغذائي
الشرح: تشجيع الأعضاء والمراقبين على الاستفادة قدر الإمكان من فرص تقديم تعليقات خطية استجابة للرسائل الدورية، مع احترام المهل الزمنية لذلك بما يمكن الأعضاء والمراقبين كافة من دراسة مواقف غيرهم من الأعضاء

<p>والمراقبين في الوقت المناسب.</p> <p>تنظر أمانة الدستور الغذائي ورؤساء اللجان في أفضل سبل <u>المتعاطي مع التعليقات المتأخرة لضمان أن تراعى التعليقات المكتوبة من الأعضاء الذين لم يحضروا الاجتماعات، والسبل لمعالجة التعليقات المتأخرة</u> استجابة للرسائل الدورية من حيث الشفافية والشمولية.</p>
<p>الخط الزمني: متواصل</p>
<p>الأطراف المسؤولة: الأعضاء في الدستور الغذائي، المراقبون، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، أمانة الدستور الغذائي</p>

<p>3-5 تقييم فعالية دورات لجان الدستور الغذائي التي تعقد في البلدان النامية</p>
<p>الشرح: تقييم مدى فعالية عقد دورات للدستور الغذائي في بلدان نامية لزيادة المشاركة. تحليل فعالية ترتيبات الاستضافة المشتركة ومواصلة النظر في إمكانية عقد دورات الدستور الغذائي خارج البلدان المضيقة.</p>
<p>الخط الزمني: ينتهي العمل عام 2009</p>
<p>الأطراف المسؤولة: البلدان المضيقة، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي</p>

<p>4-5 تعزيز نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي ولجان الدستور الغذائي القطرية</p>
<p>الشرح: الطلب إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية تقديم المساعدة الفنية لتعزيز الهياكل القطرية للدستور الغذائي؛ زيادة الدعم الذي تقدمه أمانة الدستور الغذائي إلى نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي من خلال تفعيل استخدام مرافق الإنترنت.</p>
<p>الخط الزمني: متواصل</p>
<p>الأطراف المسؤولة: هيئة الدستور الغذائي، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، أمانة الدستور الغذائي</p>

<p>5-5 تفعيل مشاركة المنظمات غير الحكومية على <u>المستويين الدوليين والإقليميين</u> والقطري</p>
<p>الشرح: تشجيع المنظمات غير الحكومية على المشاركة في عمل الدستور الغذائي على <u>المستويين الدوليين والإقليميين</u> والقطري. تشجيع الأعضاء على إقامة هياكل وآليات سليمة للتشاور بشأن المسائل الخاصة بالدستور الغذائي حرصاً على مشاركة جميع الأطراف المهتمة بشكل فاعل.</p>
<p>الخط الزمني: متواصل</p>

الأطراف المسؤولة: هيئة الدستور الغذائي، الأعضاء في الدستور الغذائي، [لجان التنسيق بالأجهزة الفرعية](#)

6-5 تعزيز الاتصالات عن عمل الدستور الغذائي على المستويين الدولي والقطري

الشرح: استحداث نهج جديدة للاتصالات للترويج لعمل الدستور الغذائي على المستويين القطري والدولي. صياغة رسائل مباشرة وسهلة الفهم عن الدستور الغذائي إلى الأطراف المهتمة، بما يشمل المستهلكين والتركيز بوجه خاص على صانعي السياسات.

الخط الزمني: متواصل

الأطراف المسؤولة أمانة الدستور الغذائي، منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة، نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي، الأجهزة الفرعية

الجزء 3

تطبيق الخطة الاستراتيجية

يتألف هذا الجزء من جدولين:

● الجدول 1: تطبيق الخطة الاستراتيجية

(هذا الجدول هو بمثابة قائمة تحقق من أنشطة الخطة الاستراتيجية لرصد التقدم وإنجاز الأنشطة الواردة في الجزء 2. وسيجري تحديثه بانتظام قبل استعراضه من جانب اللجنة التنفيذية).

● الجدول 2: استعراض تقييمي لاقتراحات العمل الجديد ورصد التقدم في وضع المواصفات

(هذا الجزء كناية عن قائمة تحقق من العمل الجاري بغية إدارة الأعمال الراهنة والمستقبلية التي تضطلع بها الأجهزة الفرعية للهيئة. وسيعرض هذا الجزء بشكل منظم على اللجنة التنفيذية لإخضاعه لاستعراض تقييمي (من أجل رصد التقدم في العمل الجاري على وضع المواصفات المذكورة في 1-1، 1-2، 3-1 و4-1 في الجزء 2).

الجدول 1: تطبيق الخطة الاستراتيجية

الهدف	النشاطات	الأطراف المسؤولة	الإطار الزمني	النتائج/المؤشرات القابلة للقياس	الحالة الراهنة	ملاحظات*	مشورة اللجنة التنفيذية	قرار هيئة الدستور الغذائي
الهدف 1: الترويج لإطار رقابي سليم	1-1 استعراض ووضع مواصفات للدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة المتعلقة بسلامة الأغذية	لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية <u>بالمواد المضافة إلى إضافات الأغذية والملوثات</u> ، ولجنة الدستور الغذائي المعنية بملوثات الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات، لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات الخاصة، فرق المهام ذات الصلة واللجان السلعية	متواصل	المواصفات والنصوص ذات الصلة الموافق عليها عند خطواتها المتوالية	أنظر الجدول 2			

			أنظر الجدول 2	المواصفات والنصوص ذات الصلة الموافق عليها عند خطواتها المتوالية	متواصل	فرق المهام ذات الصلة واللجان السلعية كافتولجان التنسيق المشتركة بين المنظمتين	2-1 استعراض ووضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة المتعلقة بجودة الأغذية	
			أنظر الجدول 2	المواصفات والنصوص ذات الصلة الموافق عليها عند خطواتها المتوالية	متواصل	لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة	1-3 استعراض ووضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة المتعلقة بتوسيم الأغذية والتغذية	
			أنظر الجدول 2	المواصفات والنصوص ذات الصلة الموافق عليها عند خطواتها المتوالية	متواصل	لجنة الدستور الغذائي المعنية بطرق التحليل وأخذ العينات؛ لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات	1-4 استعراض ووضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة لتفتيش الأغذية وإصدار الشهادات لها وطرق أخذ العينات والتحليل	
			أنظر الجدول 2	إعطاء توجيهات للاستخدام الآمن والحذر للمضادات الحيوية لغير الإنسان ولاحتواء مقاومتها	يُستكمل بحلول 2011	لجان الدستور الغذائي المختصة الموجودة أو فريق المهام الحكومي الدولي المخصص (تتخذ الهيئة القرار النهائي في دورتها التاسعة والعشرين) المعني بمقاومة المضادات البكتيرية	1-5: إعطاء توجيهات للاستخدام الآمن والحذر للمضادات الحيوية لغير الإنسان ولاحتواء مقاومتها	
				تقارير من اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية ومن اللجنة	يُستكمل بحلول 2009	لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات	1-6 إيجاد أطر مبتكرة لإدارة المخاطر	

				المعنية بمخلفات المبيدات إلى اللجنة التنفيذية والهيئة على التوالي				
				تقرير مشترك من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إلى الهيئة واللجنة التنفيذية ولجان التنسيق	متواصل	هيئة الدستور الغذائي، اللجنة التنفيذية ولجان التنسيق المشتركة بين المنظمتين	7-1: تشجيع منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على توسيع نطاق برامج بناء القدرات	
				نشر الدستور الغذائي وتعميمه	متواصل	أمانة الدستور الغذائي ونقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي	8-1: نشر الدستور الغذائي وتعميمه	

* (ملاحظات من اللجان، الأمانة حسب الحاجة)

الهدف	النشاطات	الأطراف المسؤولة	الإطار الزمني	النتائج/المؤشرات القابلة للقياس	الحالة الراهنة	ملاحظات*	مشورة اللجنة التنفيذية	قرار هيئة الدستور الغذائي
<u>الهدف 2 - تشجيع التطبيق الأوسع والتنسيق للمبادئ العلمية وتحليل المخاطر</u>	1-2 استعراض مدى اتساق مبادئ تحليل المخاطر التي أعدتها لجان الدستور الغذائي ذات الصلة	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة	يُستكمل بحلول 2011	تقرير إلى هيئة الدستور الغذائي من اللجنة المعنية بالمبادئ العامة عن الاستعراض بعد استكمالها.	أنظر الجدول 2			
	2-2 استعراض مبادئ تحليل المخاطر التي أعدتها لجان الدستور الغذائي ذات الصلة	هيئة الدستور الغذائي، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ	يُستكمل بحلول 2013	تقارير من اللجان ذات الصلة عن الاستعراض بعد استكمالها، مع مراعاة	أنظر الجدول 2			

			استعراض الأنشطة في 1-2 و2-3.		المضافة إلى المعنية بإضافات الأغذية والملوثات لجنة الدستور الغذائي المعنية بملوثات الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات، لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة		
			أدرج ضمن التقرير كما نصت عليه النقطة 2-2	العمل جارٍ	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى إضافات الأغذية والملوثات، ولجنة الدستور الغذائي المعنية بملوثات الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات، لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة	2-3 تعزيز الاتصالات بين الأجهزة الفرعية ذات الصلة في الدستور الغذائي والأجهزة العلمية المتخصصة في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية	
			تقرير من اللجنة التنفيذية إلى الهيئة عن الاستعراض مع التوصية بمواءمة الأولويات	يُستكمل بحلول 2009	اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي	2-4 استعراض مجموعة المعايير الموصى بها إلى منظمة الأغذية والزراعة	

				والموارد على نحو أفضل			ومنظمة الصحة العالمية لترتيب طلبات الدستور الغذائي للحصول على المشورة العلمية بحسب الأولوية .	
				تقارير من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية عن طلبات الحصول على مشورة علمية التي وردت من البلدان مباشرة مقابل الطلبات الواردة عن طريق الهيئة.	متواصل	هيئة الدستور الغذائي، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، جميع الأجهزة الفرعية	2-5: تشجيع البلدان على توجيه طلبات المشورة العلمية إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية عن طريق هيئة الدستور الغذائي	
			أنظر الجدول 2	وضع <u>خطوط توجيهية</u> <u>عمل</u> لتحليل المخاطر <u>بشأن سلامة الأغذية</u> كي تقوم الحكومات بتطبيقها	قرار الهيئة عام 2007	بانتظار لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة	2-6 وضع <u>خطوط توجيهية</u> <u>عمل</u> لتحليل المخاطر <u>بشأن سلامة الأغذية</u> كي تقوم الحكومات بتطبيقها.	

* (ملاحظات من اللجان، الأمانة - حسب الحاجة)

الهدف	النشاطات	الأطراف المسؤولة	الإطار الزمني	النتائج/المؤشرات القابلة للقياس	الحالة الراهنة	ملاحظات*	مشورة اللجنة التنفيذية	قرار هيئة الدستور الغذائي
الهدف 3: تعزيز قدرات الدستور الغذائي لإدارة أعماله	1-3 استعراض معايير ترتيب أولويات العمل واجراءات التقييمي من جانب اللجنة التنفيذية	اللجنة التنفيذية، لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة	يُستكمل بحدود 2009 يُستكمل بحدود 2011	تقرير من اللجنة التنفيذية عن تحليل عملية الاستعراض التقييمي إذا استدعى الأمر مراجعة معايير ترتيب أولويات العمل من جانب اللجنة المعنية بالمبادئ العامة				

		-1	أنظر الجدول 2	تقرير عن امتثال وضع المواصفات لدقة التوقيت (التي ترافق عملية الاستعراض التقييمي)	متواصل	اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي	2-3 ضمان الإدارة الفعالة للمواصفات	
				وضع معايير خاصة بكل لجنة لاتخاذ القرارات وترتيب الأولويات اجراء استعراض المعايير اعتباراً من 2008	يُستكمل بحلول 2008 متواصل	جميع لجان المواضيع العامة وبعض الأجهزة الفرعية الأخرى حسب المقتضى	3-3 وضع معايير خاصة لكل لجنة لاتخاذ القرارات وترتيب الأولويات	
				تقرير إلى اللجنة التنفيذية والهيئة عن تحليل أساليب إدارة العمل	يُستكمل بحلول 2009	إما أمانة الدستور الغذائي أو استشاري بالنسبة إلى الخطوة التالية (3-5)	4-3 تحليل أساليب إدارة العمل التي تسهل نقل النصوص إلى مراحل متقدمة في عملية الدستور الغذائي	
				توافق الهيئة على أساليب إدارة العمل.	يُستكمل بحلول 2011	اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي وهيئة الدستور الغذائي	5-3 اعتماد أساليب العمل التي أثبتت جدواها لتسهيل نقل النصوص إلى مراحل متقدمة في إجراءات الدستور الغذائي من جانب الأجهزة الفرعية التي لا تستخدم حالياً تلك الأساليب	
				تقرير شامل مشترك بين المنظمتين	متواصل	منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة	6-3 سرد شامل لجميع	

				إلى الهيئة لسرد جميع طلبات الحصول على المشورة العلمية		الصحة العالمية	طلبات الحصول على المشورة العلمية بحسب أولويتها	
				تقرير من الأمانة إلى الهيئة عن الموظفين وعن موارد رئيسية أخرى	يُستكمل بحلول 2009	أمانة الدستور الغذائي، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، هيئة الدستور الغذائي	7-3 تقييم قدرات أمانة الدستور الغذائي على أداء وظيفتها بفعالية	
				الانتهاء من تنفيذ توصيات الهيئة عن كيفية تبسيط عمل اللجان السلعية في الدستور الغذائي من خلال تحسين هيكل الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي	يُستكمل بحلول 2010	اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، هيئة الدستور الغذائي	3-8 تبسيط عمل الدستور الغذائي الخاص بالسلع	

* (ملاحظات من اللجان أو الأمانة حسب الحاجة)

الهدف	النشاطات	الأطراف المسؤولة	الإطار الزمني	النتائج/المؤشرات القابلة للقياس	الحالة الراهنة	ملاحظات*	مشورة اللجنة التنفيذية	قرار هيئة الدستور الغذائي
الهدف 4: تشجيع التعاون بين الدستور الغذائي ومنظمات دولية أخرى ذات الصلة	4-1 رصد أنشطة أجهزة دولية أخرى معنية بوضع المواصفات	هيئة الدستور الغذائي، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، الأجهزة الفرعية	متواصل	تقرير إلى اللجنة التنفيذية والهيئة عن أوجه التكامل المحتملة أو النواقص أو الازدواجية أو التعارض مع عمل منظمات دولية أخرى				
	4-2 تشجيع مساهمة الدستور الغذائي في عمل أجهزة دولية أخرى	أمانة الدستور الغذائي	متواصل	عدد المواصفات التي أعدتها منظمات دولية أخرى مع إشارة فيها إلى مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة				

				عدد مواصفات الدستور الغذائي التي أعدت بمساهمات ملحوظة من منظمات دولية أخرى	متواصل	المراقبون، أمانة الدستور الغذائي	4-3 تشجيع مساهمة أجهزة دولية أخرى في عمل الدستور الغذائي	
				تطوير الوسائل التي يمكن الدستور الغذائي من خلالها تعزيز التعاون مع المنظمة العالمية لصحة الحيوان ومع الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات	متواصل	المستشارون القانونيون لدى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، أمانة الدستور الغذائي	4-4 البحث في إمكانية التعاون مع منظمات حكومية دولية أخرى ذات الصلة	
				تقارير من الأعضاء إلى لجان التنسيق الإقليمية عن الآليات ومعايير التقييم.	يُستكمل بحلول 2009	الأعضاء في الدستور الغذائي، لجان التنسيق المشتركة بين المنظمات	5-4 تشجيع التنسيق بين مختلف الاختصاصات على المستوى القطري	

* (ملاحظات من اللجان أو الأمانة حسب الحاجة)

الهدف	النشاطات	الأطراف المسؤولة	الإطار الزمني	النتائج/المؤشرات القابلة للقياس	الحالة الراهنة	ملاحظات*	مشورة اللجنة التنفيذية	قرار هيئة الدستور الغذائي
الهدف 5: تشجيع الحد الأقصى من مشاركة الأعضاء بشكل فعال	1-5 تفعيل مشاركة البلدان النامية في الدستور الغذائي	هيئة الدستور الغذائي، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي	متواصل	تقارير من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية تتضمن تحليلاً لتدابير تفعيل المشاركة التي تحققت بفضل حساب أمانة الدستور الغذائي.				
	2-5 تشجيع الاستخدام الفعال للتعليقات الخطية في عملية الدستور الغذائي	الأعضاء في الدستور الغذائي، المراقبون، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، أمانة الدستور الغذائي	متواصل	تقارير من البلدان المضيفة عن أنماط تقديم تعليقات خطية استجابة للرسائل الدورية. والتزام رؤساء اللجان بالخطوط التوجيهية لإدارة الاجتماعات				
	3-5 تقييم فعالية دورات	البلدان المضيفة، اللجنة التنفيذية	يُستكمل بحلول	تقارير من البلدان المضيفة أو				

				المشاركة لها لتوثيق تجربة الاستضافة والمشاركة في الاستضافة.	2009	للدستور الغذائي	لجان الدستور الغذائي التي تعقد في البلدان النامية	
				تقارير من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية عن البلدان التي جرى فيها دعم هيكلها القطري ونقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي فيها.	متواصل	هيئة الدستور الغذائي، اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، أمانة الدستور الغذائي	4-5-5 تعزيز نقاط الاتصال للدستور الغذائي ولجان الدستور الغذائي القطرية	
				تقارير من البلدان الأعضاء ضمن البنود ذات الصلة من جداول أعمال اللجان الإقليمية عن مشاركة المنظمات غير الحكومية على المستوى القطري.	متواصل	هيئة الدستور الغذائي، الأعضاء في الدستور الغذائي، لجان التنسيق بالأجهزة الفرعية	5-5 تفعيل مشاركة المنظمات غير الحكومية على المستويين المستويات الدولي والإقليمي والقطري	
				تقارير من الأمانة إلى الهيئة عن ازدياد استخدام الوسائل السمعية/البث عبر الإنترنت وتحسين صفحات الويب وازدياد استخدام التوزيع الإلكتروني لمراجع الدستور الغذائي، وغير ذلك	متواصل	أمانة الدستور الغذائي، منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة، نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي، الأجهزة الرياسية الفرعية	5-6 تعزيز الاتصالات عن عمل الدستور الغذائي على المستويين الدولي والقطري	

* (ملاحظات من اللجان أو الأمانة حسب الحاجة)

الجدول 2: استعراض تقييمي لاقتراحات العمل الجديد ورصد التقدم في وضع المواصفات

نموذج:

مشورة اللجنة التنفيذية	تعليقات محددة من رئيس اللجنة	ملاحظات تفسيرية	إسداء المشورة العلمية	رموز النتائج المحققة ⁽¹¹⁾	الحالة الراهنة ⁽¹⁰⁾	الإطار الزمني		لجنة الدستور الغذائي المعنية ⁽⁹⁾ XX
						سنة الهدف ⁽¹³⁾	هوية العمل ⁽¹²⁾	
			غير مطلوب	1.2	7/6	2009	N03-2005	مشروع الخطوط التوجيهية عن ألف
			غير مطلوب	1.3	5	2011	N04-2006	مشروع المواصفات عن باء
			مشاورة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المقررة عام 2009	1.2	3/4	2011	N05-2006	مشروع الخطوط التوجيهية المقترحة لجيم
			مشاورة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية	1.3	2	2013	N04-2008	مشروع المواصفات المقترحة لدال

			التي ينبغي عقدها بحلول عام 2011					
تعليقات عامة من رئيس اللجنة/البلدان المضيفة للجنة:								

9 - إستماتيم الجهاز الرياسي الفرعي.

10 - الخطوة في إجراءات وضع المواصفات.

11- إشارة إلى الجزء 2 من الخطة الاستراتيجية.

12- - تقرر الهيئة هوية كل عمل بعد الموافقة عليه كعمل جديد.

13 - السنة التي من المقرر أن تتم فيها الموافقة على النص عند الخطوة 8، بموافقة الهيئة استناداً إلى وثيقة المشروع.